



برنامج ممول من
الاتحاد الأوروبي



التعاون عبر الحدود
في البحر الأبيض المتوسط

برنامج التعاون عبر الحدود لحوض

البحر الأبيض المتوسط

2020-2014

الإرشادات التوجيهية لمقدمي طلبات المنح

الدعوة الأولى للمشاريع القياسية

جدول المحتويات

4	المقدمة
5	1. برنامج التعاون عبر الحدود لحوض المتوسط ضمن أداة الجوار الأوروبي ENI CBC MED
5	1.1 نبذة عن أداة الجوار الأوروبي ENI والتعاون عبر الحدود CBC
5	2.1 المستندات المرجعية
6	3.1 الاهداف والأولويات
7	4.1 موازنة البرنامج
7	5.1 الهياكل الإدارية للبرنامج
7	2. ميزات الدعوة القياسية المشاريع
7	2.1 الأهداف المواضيعية والأولويات
8	2.2 المخصصات المالية الإرشادية للدعوة لكل h ولوية
9	2.3 المشاريع القياسية: السمات الرئيسية
9	2.3.1 مساهمة استراتيجية البرنامج
10	2.3.2 عناصر مشتركة
11	2.4 تقديم الاتحاد الأوروبي للدعم المالي للمشاريع والتمويل المشترك
12	2.5 مقدم المقترح والشركاء: أدوار ومسؤوليات
13	2.5.1 تنسيق وإدارة المشاريع:
14	2.6 التواصل والاشهار
14	2.6.1 المتطلبات القانونية
15	2.6.2 تصميم أنشطة التواصل في استمارة الطلب
15	2.6.3 شعار المشروع والموقع الإلكتروني
16	2.7 اللغات المستخدمة
16	3. إجراءات التقديم
16	3.1 كيفية تقديم الطلب والإجراءات المتوخات
17	3.2 الموعد النهائي لتقديم مقترحات المشاريع
17	3.3 معلومات إضافية:
17	4. متطلبات المشاركة
17	4.1 المناطق المؤهلة
18	4.2 البعد المالي للمشاريع
19	4.3 أهلية مقدم الطلب والشركاء
19	4.3.1 موقع مؤسسات مقدم الطلب والشركاء
19	4.3.2 الحالة القانونية لمؤسسات مقدمي الطلب والشركاء
21	4.4 متطلبات محددة
21	4.4.1 المشاركة
22	4.4.2 تكوين الشراكات
22	4.4.3 متطلبات مالية محددة
23	4.4.4 مدة المشروع
23	4.4.5 الامتثال لمعايير الأهلية
23	4.5 الامتثال لأحكام المعونة المقدمة من الدولة
24	4.6. التكاليف المؤهلة والميزانية
24	4.6.1 التكاليف المؤهلة
25	4.6.2 التكاليف غير المؤهلة
25	4.6.3 هيكلية الموازنة
27	4.6.4 سعر الصرف
27	4.6.5 مصادر التمويل
27	4.6.6 مبدأ عدم الربح

27	4.7	المقترحات غير المؤهلة
28	4.8	حالات الاستبعاد
29	5	التقييم
29	5.1	إجراءات الاختيار
30	5.2	المنهجية والنقاط
32	5.3	الخطوة 1
32	5.3.1	الفحص الإداري
33	5.3.2	التقييم الاستراتيجي
35	5.4	الخطوة 2
35	5.4.1	التقييم التشغيلي
38	5.4.2	التحقق من أهلية مقدمي الطلبات والمنظمات الشريكة
40	5.5	الفحص البيئي
41	5.6	الإخطار بقرار لجنة المراقبة المشتركة
41	5.7	إجراءات الاعتراض
42	5.8	الجدول الزمني الإرشادي لإجراءات الاختيار
43	5.9	الشروط المطبقة على تنفيذ المشروع

المقدمة

تعتبر هذه الوثيقة جزءاً لا يتجزأ من حزمة تقديم الالمقترح الخاصة ببرنامج ENI CBC لحوض البحر الأبيض المتوسط، التي تم إعدادها من قبل سلطة الادارة والممتونة من:

- إعلان طلب تقديم مقترحات المشاريع، الذي يبين الاهداف الموضوعية، الأولويات والميزانية المخصصة؛
- الإرشادات التوجيهية لمقدمي طلبات المنح، والمخصصة لدعم مقدمي الطلبات لتصميم وتطوير المشاريع
- استمارة التقديم، المتضمنة الميزانية، الخطة المالية، والاطار المنطقي بالاضافة الى الوثائق الاجبارية التالية:

a. تصريح مقدم الطلب

b. بيان الشراكة لكل شريك

c. تصريح الهيئات الدولية

d. تصريح الشريك المرتبط

e. حساب التكاليف الادارية

f. نموذج القدرة المالية

g. مساعدات الدولة وشبكة التقييم الذاتي

- نموذج عقد المنحة

- قاموس المصطلحات، لتعريف الوسائل والمفاهيم الاساسية

- نموذج مقترح لاتفاقية الشراكة

- ملاحظة عن مساعدات الدولة

- ملاحظة القدرة المالية

- دليل للتكاليف المؤهلة

- بنود وطنية محددة، حسب الحالة

- قائمة الوثائق الداعمة (سيتم تقديمها عند طلب سلطة الادارة فقط لقائمة الطلبات المختصرة) كما ذكر في الفقرة 5.4.2 من هذا الدليل.

تمت صياغة هذه الإرشادات طبقاً لأحكام البرنامج التشغيلي المشترك لبرنامج ENI CBC لحوض البحر الأبيض المتوسط والتشريعات المطبقة وقانون ENI (EC) رقم 2014/232 وقواعد تنفيذ ENI العامة (نظام المفوضية (EC) رقم 2014/236) واحكام تنفيذ برنامج التعاون عبر الحدود (نظام المفوضية (EC) رقم 2014/897).

في حالة وجود اختلافات بين هذه الإرشادات التوجيهية لمقدمي الطلبات ونص إعلان طلب تقديم مقترحات المشاريع، فإنه يتم اعتماد المعلومات الواردة في هذا الأخير.

1. برنامج التعاون عبر الحدود لحوض المتوسط ضمن أداة الجوار الاوروبي ENI CBC MED

1.1. نبذة عن أداة الجوار الاوروبي ENI والتعاون عبر الحدود CBC

تعتبر سياسة الجوار الأوروبية (ENP) جزءاً أساسياً للسياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي. تهدف سياسة الجوار الأوروبية (ENP) إلى تطوير علاقه خاصه بين الاتحاد الاوروبي والدول الشريكه، اعتماداً على الديمقراطية، القوانين، احترام حقوق الانسان، والتماسك الاقتصادي-الاجتماعي. وبالخصوص، دعم رفع المستوى السياسي والتكامل الاقتصادي الفعال.

تم اطلاقه في عام 2004، بهدف تجنب ظهور خطوط تقسيم جديدة بين "الاتحاد الأوروبي الموسع" (EU) وجيرانه. لهذا الغرض، عمل الاتحاد الأوروبي عن كثب مع شركائه المتوسطيين لتصميم برامج موجهة خصيصاً، والتي تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المحددة لكل بلد المتوافقة مع سياسة الجوار الأوروبية الجديدة. لقد كانت هناك تغييرات جذرية في بلدان المتوسطية على مدى السنوات الـ 12 الماضية، فان استعراضاً شاملاً لسياسة الجوار الأوروبية والذي أنجز بحلول عام 2015، أكد إلى ضرورة زيادة الحاجة إلى الملكية؛ ينبغي تعزيز هذا التعاون بتركيز أكثر شدة وصلته بالموضوع؛ ومن المتوقع أن مزيداً من المرونة لتمكين الاتحاد الأوروبي وشركائه على الاستجابة للاحتياجات والظروف المتغيرة من أي وقت مضى.

تم تخصيص تقريبا 12 بليون يورو بشكل منح من خلال اداة الجوار والشراكة الاوربي 2007-2013 ENPI . للفترة 2014-2020، اذاه جديده للجوار الاوروبي ENI ستحل مكان ENPI. من خلال ميزانية 15.4 بليون يورو، وسيوفر ENI تمويل كبير للبلدان الشريكة الـ 16 والمشمولة بسياسة الجوار الأوروبية.

وفي إطار السياق العام لسياسة الجوار الأوروبية، سيقوم برنامج التعاون عبر الحدود (CBC) بدور أساسي وفريد من نوعه، لتعزيز التفاهم المتبادل للتغلب على التحديات المشتركة، التوجه معاً لتلبية الاحتياجات على المدى المتوسط، ودعم بناء القدرات المؤسسية. استناداً إلى الخبرة المكتسبة سابقاً، ان برنامج التعاون عبر الحدود للفترة 2007-2013 والبرنامج الحالي للفترة 2014-2020 يعتمدوا على تمويل من مصادر مختلفة (داخلية وخارجية) لميزانية الاتحاد الأوروبي. تم اعتماد "وثيقة البرنامج" في تشرين الأول/أكتوبر لعام 2014، والتي ستوفر الإطار الاستراتيجي لجميع أشكال التعاون عبر الحدود للفترة 2014-2020. كما تحدد أنواع البرامج وقوائم برامج التعاون عبر الحدود التي سيتم تمويلها من الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك الأهلية الجغرافية، والحصص المالية.

ضمن السياق العام المحددة في وثيقة البرنامج، أعد الشركاء ضمن برنامج حوض البحر المتوسط 2014-2020 الوثيقة التشغيلية للبرنامج (JOP)، التي تعكس الاحتياجات المحددة والمتطلبات في منطقة التعاون.

2.1. المستندات المرجعية

لإعداد وتنفيذ المشاريع، يرجى من مقدمي طلبات المشاريع الاطلاع على المستندات التالية موقع الإنترنت الخاص بالبرنامج (www.enicbcmed.eu).

- تعليمات ENI (EC) رقم 2014\232 للبرلمان والمجلس الأوروبي بتاريخ 11 اذار 2014 والذي انشاء أداة الجوار الاوربية.
- التعليمات التشغيلية ل ENI CBC (تعليمات (EC) رقم 2014\897) بتاريخ 18 اب 2014 والتي وضعت الاحكام المحددة لتشغيل برامج التعاون عبر الحدود والتمويل ضمن تشريع (EC) رقم 2014 /232 للمجلس والبرلمان الاوربي لانشاء اداة الجوار الاوربي.
- البرنامج التشغيلي المشترك ENI CBC MED وملحقاته تم تبنيه بتاريخ 17 كانون اول 2015 قرار رقم 9133 (2015) C وملحقاته.
- التقييم البيئي الاستراتيجي للبرنامج التشغيلي المشترك ل ENI CBC MED¹.

يرجى ملاحظة أنه يجب اعتبار الأحكام القانونية من قبل مقدم مقترح المشروع والشركاء خلال مراحل الاعداد والتنفيذ.

¹ متوفر في http://www.enpicbmed.eu/sites/default/files/strategic_environmental_assessment.zip.

3.1. الأهداف والأولويات

الهدف العام لبرنامج ENI CBC MED 2014-2020 هو التشجيع العادل والمنصف والمستدام للتنمية الاقتصادية، الاجتماعية والإقليمية، والتي ستدفع للتكامل عبر الحدود وتضمن لأقاليم البلدان المشاركة. استناداً إلى تحليل "الاحتياجات" متوسطة الأجل في منطقة التعاون، حددت البلدان المشاركة في البرنامج الأهداف العامة التالية:

أ. النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ ب-معالجة التحديات المشتركة في البيئة.

تم توصيف هذه الاهداف في اربع (4) أهداف موضوعية:

أ. 1 تطوير الأعمال والشركات الصغيرة والمتوسطة

أ. 2 دعم التعليم، البحث، التطوير التكنولوجي والابتكار.

أ. 3 تعزيز الإدماج الاجتماعي ومكافحة الفقر

ب. 4 حماية البيئة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره.

يبين الجدول التالي الاهداف الموضوعية لأربعة والأولويات ال 11 ذات الصلة.

الاولويات	الهدف الموضوعي
أ.1.1 دعم البدء المبتكر والمؤسسات التي أنشئت مؤخراً، مع التركيز بشكل خاص على رجال الأعمال الشباب والنساء وتيسير حماية حقوق الملكية الفكرية لهم وتسويقها عند الامكانية	أ. 1 تطوير الأعمال والشركات الصغيرة والمتوسطة
أ.2.1 تعزيز ودعم الشبكات الأورومتوسطية، التجمعات، الاتحادات وسلاسل القيمة في القطاعات التقليدية (الأغذية الزراعية، السياحة، المنسوجات/الملابس، الخ) وغير التقليدية (الأفكار لحلول مبتكرة للتنمية الحضرية، الإسكان البيئي، تقنيات مائه مستدامه وتكنولوجيا نظيفة أخرى، الطاقة المتجددة، الصناعات الإبداعية، وغيرها)	
أ.3.1 تشجيع مبادرات وإجراءات السياحة المستدامة الرامية إلى التنوع الى قطاعات ومجالات جديدة	
أ.1.2 دعم نقل التكنولوجيا وتسويق نتائج البحوث، تعزيز الروابط بين البحوث، الصناعة وكذلك العاملين في القطاع الخاص.	أ. 2 دعم التعليم، البحث، التطوير التكنولوجي والابتكار.
أ.2.2 دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على البحث والابتكار أيضا من خلال التكتل	
أ.1.3 تزويد الشباب، وخاصة أولئك الذين ينتمون إلى NEETS ، والنساء بمهارات قابلة للتسويق	أ. 3 تعزيز الإدماج الاجتماعي ومكافحة الفقر
أ.2.3 دعم الفعاليات الاجتماعية الاقتصادية، من حيث تحسين القدرات والتعاون مع الإدارات العامة لتقديم الخدمات	
ب.1.4 دعم مبادرات مستدامة تستهدف حلول مبتكرة وتكنولوجية لزيادة كفاءة استخدام المياه وتشجيع استخدام المياه غير التقليدية	ب. 4 حماية البيئة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره
ب.2.4 الحد من توليد النفايات البلدية، وتشجيع جمع المصدر المفصول والاستغلال الأمثل لها وبخاصة العنصر العضوي	
ب.3.4 الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة - دعم إعادة تأهيل من حيث فعالية التكلفة والطاقة المبتكرة ذات الصلة بأنواع الابنية والمناطق المناخية، مع التركيز على المباني العامة	
ب.4.4 الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية - دمج نهج الإدارة القائمة على النظم الإيكولوجية ل ICZM في تخطيط التنمية المحلية، من خلال تحسين التنسيق داخل الأراضي بين مختلف أصحاب المصلحة	

4.1. موازنة البرنامج

تبلغ مساهمة الاتحاد الأوروبي الكلية للبرنامج للفترة 2014-2020 حوالي 209.057.812 مليون يورو منها 188.152.030,80 مليون يورو لتمويل المشاريع. يمول البرنامج من خلال مساهمة الاتحاد الأوروبي بالحد الأقصى 90% من مجموع الميزانية المؤهلة لتكاليف المشاريع، في حين يجب توفير تمويل مشترك بحده الأدنى 10% على مستوى المشروع. لا يحدد البرنامج أية مخصصات مسبقة أو تمويل لكل منطقة أو دولة، لذلك، سيتم اختيار المشاريع بناء على معايير الاختيار والمنح.

5.1. الهياكل الإدارية للبرنامج

تتولى الهيئات المشتركة التالية مهمة إدارة وتنسيق البرنامج²:

- **لجنة المتابعة المشتركة (JMC):** هي هيئة اتخاذ القرار للبرنامج. ستتابع اللجنة التنفيذ الفعلي للبرنامج والتقدم الحاصل نحو الأولويات باستخدام مؤشرات قابلة للتحقق منها والقيم المستهدفة ذات الصلة المحددة في البرنامج، بدعم من السلطة الإدارية. تتألف اللجنة من ممثلي البلدان المشاركة في البرنامج وتأخذ القرار النهائي بشأن تخصيص المنح.
- **لجنة اختيار المشاريع (PSC):** هي مسؤولة عن تقييم مقترحات المشاريع. يتم تشكيل هذه اللجنة عند إطلاق كل إعلان لتقديم مقترحات المشاريع، وتتكون من 13 عضواً يتمتعون بحق التصويت ويمثلون 13 دولة مشاركة في البرنامج.
- **سلطة الإدارة (MA):** هي هيئة تنفيذية وتعاقدية للبرنامج تتولى مسؤولية الإدارة والتنفيذ. موقع هذه السلطة هو منطقة الحكم الذاتي بسربينيا/ كالياري (إيطاليا).
- **هيئة التدقيق (AA)** مدعومة من قبل مجموعة مدققي الحسابات (GoAs) هي هيئة مستقلة مسؤولة عن تنفيذ عمليات التدقيق على الحسابات السنوية للبرنامج، ونظم الإدارة والمراقبة، والمشروعات.
- **نقاط اتصال التحكم (CCP):** واحد في كل بلد مشارك، مسؤول عن التحقق من الامتثال للمعايير التي يحددها البند 32 (2) من القواعد التنفيذية رقم 2014/897 لمدققي المشروع. علاوة على ذلك، ستدعم سلطة الإدارة خلال التحقيقات المتعلقة بأهلية الانفاق والزيارة الميدانية للمشاريع.
- **السكرتارية الفنية المشتركة (JTS):** تساعد سلطة الإدارة في الإدارة اليومية للبرنامج. تتكون من طاقم موظفين دوليين وتتواجد في كالياري.
- **مكتبان فرعيان:** يقع المكتبان في فالنسيا (إسبانيا) والعقبة (الأردن) ويهدفان إلى تحقيق تقارب أفضل مع الجهات المنفعة المحتملة.

2. ميزات الدعوة القياسية للمشاريع

2.1. الأهداف المواضيعية والأولويات

عفا على قرار "لجنة المراقبة المشتركة"، استهدفت هذه الدعوة للمشاريع القياسية الأهداف المواضيعية ال 4 والأولويات ال 11 المتعلقة بها كما في الجدول أعلاه (القسم 1.3). مقترح المشروع يعود إلى أحد "الأهداف الموضوعية" وتشير بوضوح إلى أولوية واحدة فقط. تقييم المقترحات سيتم على أساس إلى الهدف الموضوعي والأولوية التي قدم اليه.

² أنظر الفصل 3 الفقرة 3.2 من البرنامج التشغيلي المشترك (JOP).

2.2. المخصصات المالية الإرشادية للدعوة لكل أولوية

مجموع مساهمة الاتحاد الأوروبي المتاحة لهذه الدعوة للمشاريع القياسية تبلغ € 84.668.413,86 موزعة بين الاهداف الموضوعية الاربعة والأولويات على النحو التالي:


الهدف الموضوعي	الأولويات	مساهمة الاتحاد الأوروبي الإرشادية	التمويل المشترك (10% على الأقل من مجموع التمويل)	المجموع
	1.1. دعم البدء المبتكر والمؤسسات التي أنشئت مؤخرا، مع التركيز بشكل خاص على رجال الأعمال الشباب والنساء وتيسير حماية حقوق الملكية الفكرية لهم وتسويقها عند الامكانية	€ 6.773.473,11	€ 752.608,12	€ 7.526.081,23
1. تطوير الأعمال والشركات الصغيرة والمتوسطة	2.1.أ تعزيز ودعم الشبكات الأوروبية ومتوسطية، التجمعات، الاتحادات وسلاسل القيمة في القطاعات التقليدية (الأغذية الزراعية، السياحة، المنسوجات/الملابس، الخ) وغير التقليدية (الأفكار لحلول مبتكرة للتنمية الحضرية، الإسكان البيئي، تقنيات مانيه مستدامه وتكنولوجيا نظيفة أخرى، الطاقة المتجددة، الصناعات الإبداعية، وغيرها)	€ 6.773.473,11	€ 752.608,12	€ 7.526.081,23
	3.1.أ تشجيع مبادرات وإجراءات السياحة المستدامة الرامية إلى التنوع إلى قطاعات ومجالات جديدة	€ 6.773.473,11	€ 752.608,12	€ 7.526.081,23
2. أ دعم التعليم، البحث، التطوير التكنولوجي والابتكار.	1.2.أ دعم نقل التكنولوجيا وتسويق نتائج البحوث، تعزيز الروابط بين البحوث، الصناعة وكذلك العاملين في القطاع الخاص.	€ 7.620.157,25	€ 846.684,14	€ 8.466.841,39
	2.2.أ دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على البحث والابتكار أيضا من خلال التكتل	€ 7.620.157,25	€ 846.684,14	€ 8.466.841,39
3. أ تعزيز الإدماج الاجتماعي ومكافحة الفقر	1.3.أ تزويد الشباب، وخاصة أولئك الذين ينتمون إلى NEETS ، والنساء بمهارات قابلة للتسويق	€ 7.620.157,25	€ 846.684,14	€ 8.466.841,39
	2.3.أ دعم الفعاليات الاجتماعية الاقتصادية، من حيث تحسين القدرات والتعاون مع الإدارات العامة لتقديم الخدمات	€ 7.620.157,25	€ 846.684,14	€ 8.466.841,39
	1.4.ب دعم مبادرات مستدامة تستهدف حلول مبتكرة وتكنولوجية لزيادة كفاءة استخدام المياه وتشجيع استخدام المياه غير التقليدية	€ 8.466.841,39	€ 940.760,15	€ 9.407.601,54
ب.4 حماية البيئة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره	2.4.ب الحد من توليد النفايات البلدية، وتشجيع جمع المصدر المفصول والاستغلال الأمثل لها وبخاصة العنصر العضوي	€ 8.466.841,39	€ 940.760,15	€ 9.407.601,54
	3.4.ب الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة - دعم إعادة تأهيل من حيث فعالية التكلفة والطاقة المبتكرة ذات الصلة بأنواع الابنية والمناطق المناخية، مع التركيز على المباني العامة	€ 8.466.841,39	€ 940.760,15	€ 9.407.601,54
	4.4.ب الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية - دمج نهج الإدارة القائمة على النظم الإيكولوجية ل ICZM في تخطيط التنمية المحلية، من خلال تحسين التنسيق داخل الأراضي بين مختلف أصحاب المصلحة	€ 8.466.841,39	€ 940.760,15	€ 9.407.601,54

2.3. المشاريع القياسية: السمات الرئيسية

من أجل إعداد المقترح مشروع يرجى قراءة الفصل 2.4- أولويات البرنامج، النتائج المتوقعة والمؤشرات ذات الصلة لبرنامج "التشغيل المشترك" (JOP). ينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى النتائج المتوقعة والمؤشرات المتصلة باختيار الأولويات.

يجب على المشروع ان يعالج أولوية واحدة فقط (أولوية حصريه). مقترح المشروع القياسي أساسا نو طابع نشر. يتألف في تجريب واختبار الإجراءات التي تسهم في تحقيق النتائج المتوقعة المحددة في JOP. ولكون التجريب والاختبار في صميم المشروع القياسي، يجب أن تكون الإجراءات المقترحة مبتكرة للأقاليم المعنية. على الرغم من ان تصميم الإجراءات المقترحة ستكون لمعالجة الاحتياجات الخاصة للأقاليم، يجب ضمان أوسع مشاركة من الجهات الفاعلة ذات الصلة من أصحاب المصلحة والتشابكية الشبكي. مقترحات المشاريع ينبغي أن تسهم في تطوير القطاعات والسياسات العامة الوطنية والإقليمية، عن طريق تعزيز إمكانية نقل الممارسات الجيدة الناشئة والنتائج المحققة.

2.3.1. مساهمة استراتيجية البرنامج



هدف البرامج والمشاريع على حد سواء لجلب قيمة مضافة لتنمية منطقة التعاون، على الرغم من أنها تعمل على مستويين مختلفين ومتوازيين، على التوالي كلي وجزئي. كما ويجب تصميم المشاريع وتنفيذها في إطار الحدود التي حددتها استراتيجية البرنامج، لضمان الملكية والتماسك والاستدامة والأثر.

لذلك، قبل الالتزام بمشروع، ينبغي على الشركاء الامعان في مرحلة التخطيط مع الأخذ في الاعتبار البنية الكلية المذكورة أعلاه. ينبغي الإجابة عن عدد من الأسئلة، بما في ذلك:

- ما نوع القيمة المضافة للتعاون عبر الحدود سيجلب المشروع إلى منطقة التعاون؟ ولماذا؟
 - ما الذي نريد تحقيقه فيما يتعلق بالأولوية المستهدفة؟
 - ما نوع الأثر/التغيير الذي نريد احضاره للأراضي المعنية والمجموعات المستهدفة؟
 - كيف نريد الوصول إلى أهدافنا؟ ما هي الموارد (البشرية والطبيعية والمالية) والتي يمكننا التلخص منها؟ ما هو نوع المخرجات والإجراءات اللازمة لتحقيق النتيجة المتوقعة؟
- في حالة فشل الشركاء في معالجة هذه المسائل، سنتأثر نتائج المشروع وأثره المحتملة. ينبغي على الشركاء ان يكونوا قادرين على تحديد وبوضوح النهج المبني على النتيجة وتحديد البنود التالية: الأهداف؛ الأولويات؛ النتائج (المتوقعة)؛ المخرجات؛ الأنشطة لتحقيق النتائج؛ (مجموعة) المؤشرات المتمشية مع مؤشرات البرنامج؛ وسائل التحقق/الرصد/التقييم تحليل المخاطر والتدابير التخفيف (انظر فصل 2.5 من JOP).

خلال تصميم مقترحهم، يجب على الشركاء أن يضعوا في اعتبارهم أنها ستكون جزءا من منصة واسعة تجمع المشاريع الممولة الأخرى والمساهمة لنفس المجموعة الموضوعية. الهدف من هذه المجموعات -التي تتسقها سلط الادارة بالتعاون الوثيق مع "السلطات الوطنية"- تعزيز الأثر المتوقع لهذه المشاريع عن طريق تجميع المعارف والخبرات، وتعمل بالتعاون الوثيق مع المبادرات والمشاريع ذات الصلة الأخرى. ولذلك، ينبغي أن ينظر الشركاء للأسئلة التالية:

- ما هو المدى الذي يمكن للنتائج التي توصلنا إليها بأن تكون مستدامة على المدى المتوسط والطويل؟ (الأثر والاستدامة)؛
 - كيف يمكن لممارساتنا ان تتكامل مع مشاريع أخرى، وفي سياقات إقليمية أخرى في منطقة التعاون؟ (التآزر)؛
 - كيف يمكن لنتائجنا ان تسهم في وضع أو تنفيذ سياسات القطاع العام في المنطقة المستهدفة؟ (تأثير التوسع/الزيادة)؛
 - إلى أي مدى يمكن لمشروعنا زيادة تطوير المعارف القائمة وتقديم ممارسات قيمة؟
- من المستحسن ان يقوم مقدمي المقترحات والشركاء، بقدر الإمكان، تضمين خططا لرسملة النتائج في خطط الاتصال بالمشروع. إذا كانت متواجدة، ينبغي رسملة أنشطة تهدف إلى طرح نتائج المشروع في السياسات الأوسع نطاقا، والاستراتيجيات، وخطط العمل على المستوى الوطني والإقليمي، والتركيز على لاتساع وزيادة وعي الجمهور/المجموعات المستهدفة/أصحاب المصلحة.

2.3.2. عناصر مشتركة

يشجع البرنامج تعاون الاشخاص معا وتعزيز بناء القدرات المؤسسية. ينبغي على مقترحات المشاريع الاهتمام بما يلي:

- **القيمة المضافة ل ENI CBC:** تبرهن مقترحات المشاريع الحاجة الفعلية للتعاون عبر الحدود وتلبية الاحتياجات الإقليمية المشتركة من خلال توفير فوائد ملموسة للفئات المستهدفة التي تم تحديدها؛ وقابلية النتائج المتوقعة للتحقيق واستدامتها من خلال العمل المشترك فقط؛
- **تركيز:** تلتزم المقترحات بالأولوية المختارة من خلال تحقيق النتائج ذات الصلة؛
- **المساءلة:** تساهم المقترحات بالنتائج والمخرجات المتوقعة وذات الصلة بالبرنامج، والتي يمكن قياسها بالمؤشرات ذات الصلة. بمجرد الموافقة عليها، سوف يتم طلب تقارير كل ستة أشهر عن التقدم التقني والمالي للمشروع من قبل سلطة الادارة، باستخدام النماذج الموحدة³. إنشاء رصد وتقييم للمشروع لقياس الأثر وإعادة تنظيم الأنشطة، حسبما يقتضي الأمر؛
- **الابتكار:** اتاخذ الاقتراحات بعين الاعتبار أحدث الأساليب، التقنيات وأفضل الممارسات الدولية والتي تؤدي إلى حلول ونتائج مبتكرة في الأقاليم المعنية. وهذا ينطبق خاصة على متابعة المشاريع التي تستند إلى نتائج التجارب السابقة؛

³ سيطلب تقرير تأكيد المصاريف على الاقل مره كل 12 شهر.

- **التناسق:** تستند الأنشطة إلى تحليل لاحتياجات الحقيقية للفئات المستهدفة، أحداث التغييرات المطلوبة؛ تحديد النتائج المتوقعة بوضوح، وواقعية وقابلة للتحقيق والقياس؛ تتماشى الأنشطة المتوقعة مع الميزانية المرجوة وتتضمن الشراكة الموارد البشرية والمالية لتحقيق النتائج المتوقعة؛
 - **التزام:** تصميم المقترحات معاً لتشجيع المشاركة الفعالة من جميع أصحاب المصلحة المعنيين وتقديم منافع متبادلة في المناطق المستهدفة. إشراك جميع المنظمات في الشراكة من وقت مبكر هو طلب مسبق للمشاركة بالأهداف والأدوار والحلول؛
 - **التكامل:** تراعي المقترحات السياسات الدولية والوطنية و/أو الإقليمية وغيرها من المبادرات والبرامج في منطقة التعاون لاستغلال توافقات وتكاملات محتملة؛
 - **الأثر:** توقع الآثار المترتبة من المقترحات على المنظور المتوسط وطويل الأجل (ما بعد مدة المشروع) يستند إلى مؤشرات كمية للنتائج. الفوائد ينبغي أن تتجاوز الأقاليم المعنية بالمشروع المقترح؛
 - **الاستدامة:** ستكفل استدامة نتائج ومخرجات المشروع (على الأقل المالية أو/و المؤسسية والسياسية، الاخيرة إذا كانت ستطبق) الأثر الإقليمي والفوائد طويلة المدى. يجب اعتبار الاستدامة عند تصميم المشروع وإدماجها في خطة العمل؛
 - **الرسالة:** كل المشاريع الموافق عليها سوف تكون جزءاً من مجموعة موضوعية (انظر الفقرة 2.3.1). يمكن وصف الأنشطة التي تهدف إلى المساهمة في التآزر والتكامل مع المشاريع الأخرى أو مبادرات، في جزء خاص في "استمارة الطلب" (1.8). ستيدعم هذه التآزر في البرنامج من خلال أنشطة مخصصة.
 - **الفحص البيئي:** يهتم البرنامج ENI CBC MED بتأكيد آثاره المحتملة على البيئة ووفقاً للتوجيه رقم 2001/42/EC والمتاح على موقع البرنامج الإلكتروني الرسمي (www.enicbcmed.eu). تفاصيل إضافية بشأن الإجراء تحت الفرع 5.5 من هذه المبادئ التوجيهية.
- يجب ان تعتبر المشاريع الجهود "الشعب إلى الشعب" وذلك كمادة أساسية لتعزيز الملكية وتشجيع المشاركة النشطة للمجتمع المدني عبر البلدان المتاخمة للبحر الأبيض المتوسط. هذا الأسلوب من المتوقع ان يسجل دعماً لأي هدف موضوعي لهذه الدعوة.
- بالإضافة إلى ذلك، ينبغي تعزيز بناء القدرات المؤسسية كوسيلة لتعزيز دور المؤسسات المحلية في تشكيل الاقتصادات المحلية، وحافزاً للتنمية العادلة والشاملة، وضمان رفاه المجتمعات.
- أخيراً، يجب ان تنظر المقترحات أيضاً في القضايا الشاملة لعدة قطاعات (انظر البرنامج التنفيذي المشترك JOP -فصل 2.6) والجوانب البيئية (انظر البرنامج التشغيلي المشترك JOP -فصل رقم 2.8).

2.4. تقديم الاتحاد الأوروبي للدعم المالي للمشاريع والتمويل المشترك

- الحد الأدنى لمساهمة الاتحاد الأوروبي في المشاريع هو 1.000.000 يورو بينما الحد الأقصى هو 3.000.00 يورو.
- الميزانية القصوى (مجموع التكاليف المؤهلة) لمقترح المشروع هي 3.500.00 يورو.
- لا يمكن لمساهمة الاتحاد الأوروبي أن تتجاوز 90 % من تكاليف المشروع الإجمالية المؤهلة بينما التمويل المشترك للمشروع يجب أن يكون على الأقل 10% من مجموع التكاليف المؤهلة.
- التمويل المشترك لتغطية تكاليف الميزانية المتبقية، يمكن ان يكون من موارد مقدم المقترح والشركاء الخاصة، أو من مصادر أخرى عامه أو خاص (وطنية وإقليميه/محليه) بخلاف ميزانية الاتحاد الأوروبي، والصندوق الأوروبي للتنمية.

المساهمات العينية في التمويل غير مؤهلة. النفقات المتعلقة بالموظفين (الموارد البشرية) لا تعتبر مساهمات "عينية"، ويمكن اعتبار ذلك جزءاً من مساهمة الـ 10% التي سيدقهما المشروع كتمويل مشترك⁴.

2.5. مقدم المقترح والشركاء: أدوار ومسؤوليات

كل مقترح يجب ان يقدم من قبل مقدم المقترح وهو المسؤول عن إدارته وتنفيذه وتنسيق أنشطته بين الشركاء المعنيين. مقدم المقترح مسؤول مسؤولية مباشرة عن إعداد وإدارة المشروع. في الواقع، إذا تمت الموافقة على مقترح المشروع، يصبح مقدم الطلب هو "القائد المستفيد". القائد المستفيد يتحمل المسؤولية القانونية للشراكة أمام سلطة الإدارة، بحيث يعمل كحلقة وصل بين الشركاء في المشروع و "سلطة إدارة" من أجل:

- أ. تقديم الطلب باسم الشراكة؛
- ب. التأكد من أن كل شريك على وعي تام لتكوين شراكة ومحتويات "نموذج الطلب"؛
- ج. توقيع عقد المنحة مع "السلطة المخولة" وهي سلطة الإدارة للمبلغ المخصص؛
- د. الوفاء بجميع الالتزامات المنصوص عليها في عقد المنحة، بما في ذلك ضمان مالي محتمل لتغطية أقساط التمويل المسبق التي سيتلقاها من "المستفيد القائد"⁵؛
- هـ. يكون مسؤولاً عن إعداد "اتفاق شراكة" ليوافقه جميع المستفيدين من المشروع أثناء الإجراء التقديم؛
- و. ضمان التخصيص والوفاء بالمهام فيما بين المستفيدين للمشروع وفقاً لعقد المنحة واتفاق الشراكة؛
- ز. ضمان حصول الشركاء على المبلغ الإجمالي للمنحة، في أسرع وقت ممكن ووفقاً للترتيبات المشار إليها في "اتفاق الشراكة"، بالنقطة (د). لا يجوز خصم أي مبلغ أو حجه ولا يجوز أن تجبى أي عمولة محددة بحيث يؤثر على تقليل هذه المبالغ الخاصة بالشركاء من الدفعة الأولى المسبقة. يتم تحويل الدفعات اللاحقة أخرى ودفعة التسوية وفقاً للميزان الفعلي للنفقات والشروط المتفق عليها مع الشركاء؛
- ح. إقامة قنوات اتصال سليمة مع وبين المستفيدين من المشاريع؛
- ط. إقامة نظام مراقبة لضمان الكفاءة الإدارية والمالية للمشروع، فضلاً عن نظام للمتابعة والتقييم؛
- ي. ضمان حق سلطة الإدارة، نقطة مراقبة الاتصال، سلطة المحاسبة، المفوضية الأوروبية، أولاف، محكمة مراجعي الحسابات وأي مراجعين للحسابات المرخصين والذين لهم ارتباط بأي من هذه الهيئات، بالاطلاع على الحسابات وما يتعلق بها من الوثائق الداعمة، بما في ذلك دليل تنفيذ جميع أنشطة المشروع، خلال الفترة الزمنية المشار إليها في عقد المنحة؛
- ك. فتح حساب مصرفي مخصص باليورو⁶؛
- ل. يكون مسؤولاً قانونياً ومالياً عن الأنشطة التي يقوم بتنفيذها وعن الحصّة من أموال الاتحاد التي يتلقاها؛

⁴ من الأمثلة على المساهمة العينية (غير المؤهلة) إدراج تكلفة غرفة الاجتماعات التي يستخدمها المستفيد/الشريك مجاناً في الميزانية

⁵ لا يطلب الضمان المالي للهيئات العامة للاتحاد الأوروبي، بما في ذلك هيئات الاتحاد الأوروبي التي يحكمها قانون عام والمنظمات الدولية على النحو المحدد في القسم 3 من هذه الوثيقة والهيئات العامة للبلدان المتوسطة الشريكة التي تتحمل بلدانها مسؤولية مالية وفقاً لاتفاقية التمويل الموقعة مع المفوضية الأوروبية. يرجى ملاحظة، الضمانات المالية، التي تصل إلى مبلغ أول تمويل مسبق، يمكن طلبها من المستفيدين الرئيسيين، على أساس تحليل المخاطر الذي تقوم به السلطة الإدارية، ومن بين عناصر أخرى، والقدرة المالية والخبرة السابقة. يجوز للمستفيدين أن يطلبوا ضمانات مالية من شركائهم على النحو المقترح في نموذج اتفاقية الشراكة.

⁶ لا ينطبق الالتزام بفتح حساب مصرفي مقيم باليورو على الهيئات العامة في حالة عدم التمكن من فتح حسابات جديدة بسبب القيود التي تحددها التشريعات الوطنية المعنية. في هذه الحالة يمكن للهيئة العامة استخدام حساب مصرفي غير موجود مسبقاً باليورو شريطة أن تضمن تتبع جميع الإيرادات وجميع المدفوعات المتعلقة بالأموال المحولة من قبل ما ومبلغ الفوائد المستحقة.

م. يكون مسؤولاً عن استرداد الأموال غير المستخدمة أو تسدد أموال البرنامج الى "سلطة إدارة" من جميع المستفيدين بالمشروع، وفقاً لأحكام عقد المنحة واتفاق الشراكة. في حالة استحالة استرداد الأموال من "القائد المستفيد"، ستطبق "سلطة الادارة" الإجراء المحدد بالمادتين 74 و 75 من "الاحكام التنفيذية للبرنامج رقم ENI 2014/897" والمتاح على موقع البرنامج www.enicbmed.eu.

الشركاء (المستفيدين):

- أ. الاشتراك مع مقدم الطلب في تصميم وإعداد وتقديم طلب المشروع؛
- ب. توقيع "اتفاق شراكة" مع مقدم الطلب كشرط مسبق لإبرام عقد المنحة مع السلطة الادارية؛
- ج. ضمان تنفيذ أنشطة المشروع تحت مسؤوليتهم ووفقاً للمشروع واتفاق الشراكة الموقع مع "القائد المتسفيد"؛
- د. التعاون مع "القائد المستفيد" وغيرهم من المستفيدين في تنفيذ المشروع وإعداد التقارير والرقابة؛
- هـ. توفير التقارير المالية والانجازات، بما في ذلك جميع الوثائق الداعمة، لمراجعي الحسابات/وحدات التحكم لتحقيق من النفقات خلال الفترات المحددة للمشروع وضمن التعاون الكامل والدعم من أجل أداء دقيق وفي حينه للتحقق؛
- و. ضمان حق سلطة الادارة، نقطة مراقبة الاتصال، سلطة المحاسبة، المفوضية الأوروبية، أولاف، محكمة مراجعي الحسابات وأي مراجعين للحسابات المرخصين والذين لهم ارتباط بأي من هذه الهيئات، بالاطلاع على الحسابات وما يتعلق بها من الوثائق الداعمة، بما في ذلك دليل تنفيذ جميع أنشطة المشروع، خلال الفترة الزمنية المشار إليها في عقد المنحة؛
- ز. مسؤول قانونياً ومالياً عن الأنشطة التي يقوم بتنفيذها وعن حصته من أموال الاتحاد الذي يتلقاها، وبالتالي يتحمل المسؤولية في حالة حدوث أي مخالفات في الإنفاق المفسح، ويسدد "القائد المستفيد" المبالغ المتلقاة دون مبرر أو التي أنفقت دون مبرر، فضلاً عن سداد التمويل المسبق الذي تلقاه الذي لم يتم انفاقه.

2.5.1. تنسيق وإدارة المشاريع:

مقدم الطلب (المستفيد الرئيسي) يضمن تنفيذ الأنشطة المخطط لها بكفاءة بالوقت المناسب. لذلك، يتأكد أن الشركاء وضعوا تحت تصرف المشروع جميع الوسائل اللازمة من حيث الموارد البشرية والميزانية والمعرفة لضمان:

- الإدارة العامة، التنسيق، التقارير، بما في ذلك ترتيبات المتابعة والتقييم
- الإدارة المالية
- الاتصالات، وإبراز ونشر النتائج

كحد أدنى، يتكفل مواقف مقدم الطلب بالمناصب الادارية التالية للمشروع:

- **منسق المشروع** يكون مسؤولاً عن التنظيم الشامل ونجاح التنفيذ. يضمن هذا الشخص أيضاً إدارة مالية سليمة للمشروع، وعليه يفضل أن يكون جزءاً من الموظفين الدائمين للمستفيد الرئيسي". يجب أن يكون هذا الشخص قادراً على رصد الجوانب الشاملة للمشروع (الإدارية والمالية وقضايا الاتصال). يركز المنسق، على نهج الشراكة، هو المفتاح، من منظور زمني، لتحقيق أهداف المشروع، وتقديم تقرير لسلطة الادارة والسكرتارية الفنية المشتركة بناء على نهج الادارة المبنية على النتائج المفصلة في الملحق 2 اللوائح التنفيذية للبرنامج. بالإضافة الى ذلك، يجب ان يضمن هو/هي التبادل المنتظم للمعلومات بين المستفيدين من المشروع. خبرة عدة سنوات في إدارة مشاريع تعاونيه موصى بها لهذا المنصب، فضلاً عن معرفة جيدة بلغة المشروع (الانكليزية أو الفرنسية). المعرفة باللغة العربية قد تكون محفزاً لنجاح الشراكة.

ينبغي ان يتم دعم منسق المشروع بالموظفين التقنيين التاليين، اعتماداً على المهام التي سيؤديها مباشرة:

- **مدير مالي**، مسؤول عن إدارة المهام المالية والإدارية للمشروع، بما في ذلك المحاسبة، اعداد التقارير، الرقابة الداخلية، المشتريات والعلاقة مع المدققين. ينبغي أن يكون هذا الشخص مؤهلاً، على نحو مناسب، في قواعد البرنامج الإدارية والمالية وأن يكون لديه معرفة جيدة ببرمجيات الإدارة المالية للمشاريع والأدوات اللازمة للتقارير المالية؛
 - **مدير التواصل**، مسؤولاً عن الدعاية الشاملة ونشر أنشطة المشروع، فضلاً عن رسلمة النتائج، ان وجدت بالمشروع. في هذا الصدد، يعد خطة الاتصال بالمشروع وبالتعاون الوثيق مع المستفيدين من المشاريع، ويرعى تنفيذها على جميع المستويات (مثلاً: المحلية، الإقليمية، الوطنية، وعبر الوطنية). ينبغي أن يكون ذات خبرة في مجال التواصل، والعلاقات العامة، والمعلومات و/أو وسائل الإعلام.
- ينبغي أن يكون هؤلاء الموظفين الرئيسيين يفضلون أن يكونوا جزءاً من الموظفين الدائمين من "القائد المستفيد".

2.6. التوصل والاشهار

يجب أن تشمل جميع المشاريع الممولة في إطار برنامج التعاون عبر الحدود لحوض المتوسط ENI CBC Med أنشطة معلوماتيه وتواصله مصممة لزيادة وعي الجمهور (محدد أو عام) بأهداف المشروع والدعم من قبل الاتحاد الأوروبي/البرنامج في البلد أو المنطقة المعنية، فضلاً عن النتائج وتأثير هذا الدعم.

يحدد هذا القسم المتطلبات القانونية الرئيسية لأنشطة الاشهار والعناصر الرئيسية لتصميم حزمة العمل 2 "تواصل المشروع". بالإضافة إلى ذلك، فإنه يورد بالتفصيل النهج الجديد للبرنامج في الفترة 2014-2020 الذي يقوم على مفهوم "المجتمع": يهدف هذا النهج الجديد إلى تقريب الهويات المرئية للبرنامج والمشاريع، وتعزيز الروابط والتعاون بين جميع الجهات الفاعلة المعنية (سلطة الإدارة/السكرتارية الفنية المشتركة، السلطات الوطنية/ نقاط الاتصال الوطنية).

ستصدر مبادئ توجيهية محددة بمجرد الموافقة على المشاريع من أجل توجيه أنشطتها في مجال التواصل والاشهار .

يرجى ملاحظة أن البرنامج ENI CBC Med لديه أيضا استراتيجية تواصل خاصة به، والتي يمكن أن تكون بمثابة مرجعية وإطار لتواصل المشروع. يمكن الاطلاع على هذه الاستراتيجية في القسم 4.7 من البرنامج التشغيلي المشترك. الهدف النهائي للاستراتيجية هو المساهمة في نشر أهداف البرنامج، وتعزيز توسيع الوعي بالفرص المتاحة والنتائج المحققة، من أجل تعزيز حجم المصالح المتبادلة والأهداف الطويلة الأجل للتعاون بين الاتحاد الأوروبي والبلدان الشريكة في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط.

2.6.1 المتطلبات القانونية

ترد الإشارة القانونية الرئيسية لأنشطة التواصل والاشهار في المادة 79 من اللائحة التنفيذية (EU) رقم 2014/897.

تتمثل المتطلبات الأساسية في ضمان إبلاغ الجمهور بالمعلومات المناسبة عن المشروع، مع توفير اشهار وافي لمساهمة الاتحاد الأوروبي/البرنامج في المشاريع من أجل تعزيز وعي الجمهور بعمل الاتحاد الأوروبي/البرنامج وإنشاء صورة متسقة عن دعم الاتحاد الأوروبي/البرامج في جميع البلدان المشاركة.

يعني هذا أن عناصر علامات الاتحاد الأوروبي والبرنامج (الشعارات) يجب أن تكون واضحة وبصوره بارزة ومرئية للغاية في المواد الدعاية والأنشطة المخصصة للجمهور (بما في ذلك، على سبيل المثال، المطبوعات والمواد السمعية والبصرية و مواد التواصل الرقمية- وسائل التواصل الاجتماعية- خلال الأنشطة- اللافتات، جدول الأعمال، الأدوات - وعلى المعدات والبنى التحتية والمواد المكتتبية).

علاوة على ذلك، فإن أي مواد مطبوعة يجب ان تعترف بالدعم المالي المقدم من الاتحاد الأوروبي للمشروع.

إن الامتثال لقواعد الاشهار أمر بالغ الأهمية لضمان تمويل البرنامج لأنشطة التواصل وتجنب النفقات غير المؤهلة.

2.6.2. تصميم أنشطة التواصل في استمارة الطلب

يتضمن نموذج الطلب حزمة عمل إلزامية مخصصة للتواصل.

في تصميم حزمة العمل 2، يطلب من المتقدمين والشركاء تخصيص ما يكفي من الموارد المالية/البشرية (بوصى بمدير تواصل للمشروع، انظر القسم 2.5) وتوقيت لأنشطة التواصل.

يجب اعتبار التواصل أداة أساسية لنجاح المشروع والذي سيسهم في نهاية المطاف، في تحقيق أهداف المشروع: التواصل ليس مجرد نشاط "متداخل" ولكنه جزء أساسي من أي مشروع.

على الرغم من أن النتائج المدرجة في حزمة العمل 2 إرشادية، من المستحسن بشدة أن نتوقع خطة للتواصل التي ستوجه الأنشطة في حالة الموافقة على المشروع: يجب أن تعتبر خطة التواصل كخارطة طريق لتنفيذ في الوقت المناسب وبفعالية المحتويات الواردة في حزمة العمل 2، مع تفصيل العناصر الرئيسية التالية على الأقل: الأهداف، المجموعات المستهدفة، الرسائل الرئيسية، الأنشطة، الخطة الزمنية والميزانية، والتقييم.

هناك العديد من الأدوات المتاحة للتواصل الفعال. تماشيا مع الموارد المالية/الموارد المخصصة للتواصل، يتوقع من المشاريع أن تطور مزيجا من الإجراءات التي يمكن أن تضمن مستوى مناسب من الأشهار والوصول إلى الفئات المستهدفة المحددة. يشمل ذلك، على سبيل المثال: التواصل عبر الإنترنت (الموقع الإلكتروني، الشبكات الاجتماعية، تطبيقات الهواتف الذكية)، العلاقات الإعلامية، العلاقات العامة (الفعاليات)، وإنتاج المواد (المطبوعة والرقمية والسمعية-البصرية).

أخيرا، تتضمن حزمة العمل 2 أيضا أنشطة الرسملة. في حين سيتم دعم الرسملة من قبل البرنامج من خلال التكاليف والربط الشبكي فيما بين المشاريع، يوصى المتقدمين والشركاء بوضع تفاصيل الإجراءات التي يمكن أن تعزز نشر وملكية النتائج المحققة، وجعل نقل المعرفة والحلول المحددة التي يتم تطويرها متاحة لمتخذي القرارات. ينبغي الأخذ بعين الاعتبار، في استمارة الطلب، بإجراءات محددة لتشجيع المساهمة في تطوير السياسات (الادماج).

2.6.3. شعار المشروع والموقع الإلكتروني

من أجل زيادة اشهار مجتمع البرنامج ككل، أدخل البرنامج تغييرات جوهرية على استراتيجية التواصل الخاصة به. لهذه الطريقة الجديدة بعض الآثار العملية على المشاريع كما هو مفصل أدناه:

- **هوية مشتركة:** سيتم تطوير هوية مرئية منسقة لجميع المشاريع الممولة، استنادا إلى هوية البرنامج. يعني ذلك من الناحية العملية أن البرنامج سيوفر لكل مشروع موافق عليه شعاره الخاص. بناء على ذلك، سيطلب من المشاريع عدم وضع شعار خاص للمشروع، ولن تكون هناك أية تكاليف لتصميم شعارات المشروع مؤهلة (لا تدرج في الميزانية). مع ذلك، قد يتم النظر في شعار معين لنتيجة/لمخرج (إنشاء علامة جديدة، ملصق، منتج سياحي، وما إلى ذلك) التي سيتم استخدامها بعد المشروع. ينبغي أن يكون ذلك مبررا على النحو الواجب في الطلب، وأن تكون هناك موافقة مسبقة من البرنامج.

- **المواقع الإلكترونية:** سيتم توحيد جميع مواقع المشاريع وإدماجها على الموقع الإلكتروني للبرنامج. لذلك، ستقوم سلطة إدارة البرنامج بتصميم وتطوير واستضافة صفحات المشاريع على الموقع الإلكتروني للبرنامج (www.encybmed.eu). سيكون استخدام هذه الصفحات الإلكترونية إلزاميا لكل مشروع. هذا يعني أن تكاليف تطوير المواقع الإلكترونية للمشاريع ليست مؤهلة. في حالات استثنائية فقط، يمكن للمشاريع أن تتبنى تطوير موقع إلكتروني منفصل لمخرج/نتيجة محددة عندما يكون ذلك مبررا حسب الأصول وحسب طبيعة أنشطة المشروع (التعلم الإلكتروني المحدد، نظم المعلومات الجغرافية، ومنصات تعزيز السياحة) ويوافق عليها البرنامج. من الناحية العملية، ستزود جميع المشاريع بمساحة موحدة على الموقع الإلكتروني للبرنامج تحتوي على المعلومات التالية، وفقا للمادة 44 من لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2014/897: اسم المستفيد والشركاء، عنوان المشروع ومختصره، موجز المشروع (السياق، الأهداف،

النتائج المتوقعة والفئات المستهدفة والمستفيدون النهائيون)، فترة تنفيذ المشروع، مجموع النفقات المؤهلة، معدل التمويل المشترك للاتحاد، جهات الاتصال، أخبار وأحداث، مكتبة من المنجزات.

- ستكون شراكة المشروع مسؤولة عن تحرير وتحديث صفحاتها على شبكة الإنترنت بالأخبار والأحداث والانتاجات. بالتالي، سيتم منح المشاريع الآن للولوج إلى صفحاتها على شبكة الإنترنت ويطلب منها تحديثه على أساس منتظم.

2.7. اللغات المستخدمة

لغات البرنامج هي : الإنكليزية والفرنسية والعربية.

مع ذلك، جميع الإجراءات والوثائق التي تتعلق بالمشاريع - من تقديم المقترح لصياغة التقارير النهائية للمشروع- ستستخدم الإنكليزية أو الفرنسية فقط. علاوة على ذلك، فقط اللغة الإنكليزية و/أو الفرنسية ستستخدم للمسائل القانونية والتحكيم. طلبات المعلومات الموجهة إلى سلطة إدارة، السكرتارية الفنية المشتركة والمكاتب الفرعية والإجابات المتعلقة بها يجب أن تصاغ في واحدة من لغات المشروع (الإنكليزية أو الفرنسية).

3. إجراءات التقديم

3.1. كيفية تقديم الطلب والإجراءات المتوخات

يجب تقديم مقترحات المشاريع فقط بواسطة النموذج الإلكتروني المتوفر على الموقع الإلكتروني <http://eform.enicbcmmed.eu>. التسجيل المسبق لمقدم مقترح المشروع عبر الانترنت هو متطلب مسبق ضروري لتعبئة النموذج الإلكتروني.

تقديم طلبات مقترحات المشاريع القياسية سيتم في مرحله واحده فقط ويجب ان تحوي:

- نموذج التقديم، جداول الميزانية، الخطة المالية، والاطر المنطقي (يتم تعبئتها عبر الانترنت)
- الوثائق الاجبارية (يتم تحميلها عبر الانترنت):

- تصريح مقدم الطلب

- بيان الشريك

- تصريح الهيئات الدولية، ان وجد

- حساب التكاليف الادارية (لمقدم الطلب والشركاء)

- نموذج القدرة المالية (لمقدم الطلب والشركاء)

- درجات التقييم الذاتي لمساعدات الدولة

- الوثائق المتعلقة بالتحقق البيئي، حسب الحالة.

طلبات المشاريع المقدمة باستخدام نماذج مخالفة للنموذج المقترح او غير مكتملة سيتم رفضها (مثلا، الطلبات المعبأة باليد).

يجب تعبئة النموذج الإلكتروني بإحدى اللغتين التاليتين: الإنكليزية أو الفرنسية.

يمكن تحميل النماذج المطلوبة من خلال الموقع الإلكتروني للبرنامج، بالإضافة الى نماذج (قوالب) الوثائق الاجبارية (تصريح مقدم الطلب، بيان الشريك، تصريح الهيئات الدولية، وتصريح الشريك المساند، ان وجد).

سيتم توجيه مقدم الطلب اثناء تعبئة النموذج الإلكتروني عبر الانترنت. تعليمات لدعم مقدم الطلب في تعبئة النموذج ستكون متوفرة ايضا على الموقع الإلكتروني للبرنامج.

3.2. الموعد النهائي لتقديم مقترحات المشاريع

الموعد النهائي لتقديم مقترحات المشاريع مبين في نص إعلان طلب تقديم مقترحات المشاريع. الالتزام بالموعد النهائي سيثبت في اشعار الاستلام من نظام التقديم الإلكتروني. من المهم جدا تجهيز جميع المعلومات والوثائق المطلوبة مسبقا، وخاصة تلك المتعلقة بالمؤسسات الشريكة.

3.3. معلومات إضافية:

سيتم عقد ورشات تعريفية عن الدعوة لمقترحات المشاريع في الدول المشاركة بالبرنامج في المكان والتاريخ المعلن في الموقع الإلكتروني للبرنامج www.enicbcmmed.eu.

يمكن توجه الأسئلة باللغة الانجليزية أو الفرنسية وذلك **15 يوما تقويميا** على أقصى تقدير قبل انقضاء الموعد النهائي لتقديم المقترح من خلال قسم "أسئلة مكررة" المخصص على موقع البرنامج الإلكتروني. يمكن لهذه الاسئلة ان تهم مقدمين اخرين، لذلك سيتم وضع الاسئلة والاجوبة في القسم المخصص على الموقع الإلكتروني. تعتبر فقط الإجابات المقدمة من خلال قسم "أسئلة مكررة" على موقع البرنامج الإلكتروني بمثابة الإجابات الرسمية للبرنامج.

سلطة الادارة ليست ملزمة بتقديم مزيد من الأجوبة والإيضاحات بخصوص الأسئلة التي ترد بعد التاريخ المذكور أعلاه.

ستقدم الأجوبة في موعد لا يتجاوز 10 أيام تقويمية قبل انقضاء الموعد النهائي لتقديم المقترحات.

لا يمكن تقديم أجوبة بخصوص الاستفسارات المتعلقة بمعرفة التقدم الحاصل على مستوى إجراءات الاختيار.

لتحقيق المساواة في المعاملة بين الجهات المقدمة للطلبات، لن تعطي سلطة الادارة، السكرتاريه التقنية والمكاتب الفرعية رأيا مسبقا حول مطابقة مقترحات المشاريع لمعايير الاختيار والتأهل.

يرجى ملاحظة أنه سيتم اعتبار الإجابات المقدمة في قسم "أسئلة مكررة" على موقع البرنامج الإلكتروني ملزمة لمقدمي الطلبات. اية تضارب بالوثائق المقدمة مع مضمون الإجابات المقدمة سيؤدي إلى رفض المقترح.

في حالة وجود تضارب بين الوثائق الرسمية للدعوة وقسم "أسئلة مكررة" سيتم اعتماد الاخير.

4. متطلبات المشاركة

لنكون مؤهلة ضمن برنامج ENI CBC Med، يجب على مقترحات المشاريع تحقيق المتطلبات التالية وذات الصلة بما يلي:

- المناطق المؤهلة
- البعد المالي
- احتياجات خاصه
- اهلية مقدم الطلب والمؤسسات الشريكة
- اهلية تكاليف الموازنة

4.1. المناطق المؤهلة

يجب تنفيذ أنشطة المشاريع في المناطق المؤهلة في الدول المشاركة في برنامج ENI CBC Med، حسب الجدول المرفق ادناه.

فقط، وفي حالة مشاركة شركاء من المناطق المجاورة، يمكن تنفيذ انشطته للمشاريع في هذه المناطق. بصفه استثنائية، يمكن وضع أنشطة معينة خارج المناطق المؤهلة، بحيث تكون قيمتها المضافة على المنطقة المؤهلة ضمن البرنامج مبرره. أهلية هذه الأنشطة يتم تقييمها والموافقة عليها حسب كل حاله على حدا. للقائمة التفصيلية للمناطق المؤهلة، يمكن العودة للجدول التالي:

البلد	المناطق المؤهلة	المناطق المجاورة
قبرص	البلد كله	لا يوجد
مصر	مرسى مطروح، الأسكندرية، البحيرة، كفر الشيخ، الدقهلية، دمياط، الشرقية، الإسماعلية، بور سعيد	الغربية، المنوفية، القليوبية، السويس
فرنسا ⁷	كورس، لانغدوك روسيون، بروفانس ألب كوت دازور	راين-الب، اوفيرن، ميدي-بيرينيز
اليونان	أثينا، مقدونيا-ثراكي، كينتريكي مقدونيا، تساليا، ايبيرس، ايونيا نيزيا، ديتيكي الادا، سنيريا الادا بيلوبونيزوس، أثيني، فورابو ايجابو، نوتيو ايجابو، كريتي	دايتيكي مقدونيا
إسرائيل	البلد كله ⁸	لا يوجد
إيطاليا	بازيليكاتا، كالابريا، كامبانيا، لاتسيو، ليغوريا، بوجليا، ساردينيا، صقلية، توسكانا	مولس، ابروزو، مارشا، امبريا، اميليا رومانجا، بيميني.
الأردن	البلقاء، ارد، مادبا، الكرك الطفيلة، العقبة	المفرق، معان، عمان، عجلون، جرش، الزرقاء.
لبنان	البلد كله	لا يوجد
مالطا	البلد كله	لا يوجد
فلسطين	البلد كله	لا يوجد
البرتغال	الغارف، لشبونه ⁹	الينتيو
اسبانيا	الأندلس، كاتالونيا، فالنسيا، كوميونيداد، موركيا، جزر الباليار، سبتة ومليلية	اكستريمادور، كاستيلا لامانشا، اراغون.
تونس	مدنين، قابس، صفاقس، المهدية، المنستير، سوسة، نابل، بن عروس، تونس، أريانة، بنزرت، باجة وجندوبة.	تاتونيا، كيبيلي، جاسفا، سيدي بوزيد، فيروان، زاقهونا، مانويا، لي كيف، سيليانا.

4.2. البعد المالي للمشاريع

ادنى مساهمة للاتحاد الأوروبي في المشروع هي 1,000,000 يورو بينما أقصى مساهمه 3,000,000 يورو.

الميزانية الاجمالية المؤهلة للمشروع هي 3,500,000 يورو.

⁷ على الرغم من الإصلاح الإداري، لم تتغير المناطق الفرنسية المؤهلة والمجاورة مقارنة بالبرنامج للفترة 2007-2013.

⁸ معايير الأهلية المنصوص عليها في الملاحظة رقم (2013/C- 205/05 (OJEU C-205 of 19.07.2013) التي وضعت مبادئ توجيهية بشأن أهلية الكيانات الإسرائيلية وأنشطتها في الأراضي المحتلة منذ حزيران 1967 للمنح والأدوات المالية الممولة من الاتحاد الأوروبي من عام 2014 وما بعدها تطبق على جميع الإجراءات بموجب هذا البرنامج، بما في ذلك فيما يتعلق بالأطراف الثالثة التي تتلقى الدعم المالي في الحالات التي يتضمن فيها الإجراء المعني الدعم المالي لأطراف ثالثة من قبل المستفيدين من المنح وفقا للمادة 137 من اللائحة المالية للاتحاد الأوروبي.

⁹ مقدمي المقترحات والشركاء المقيمين في لشبونة لا يحق لهم تقديم مقترحات إلا في إطار الهدف الشامل 1.

لا يمكن ان تتجاوز مساهمة الاتحاد الاوروبي 90% من موازنة المشروع المؤهلة بينما ادنى نسبة لمساهمة الشركاء (التمويل المشترك) هي 10% من موازنة المشروع المؤهلة.

4.3 أهلية مقدم الطلب والشركاء

4.3.1 موقع مؤسسات مقدم الطلب والشركاء

يجب ان يكون مقدمي الطلب والشركاء من المناطق المؤهلة للبرنامج (الجدول اعلاه).

يعتبر مقدمي الطلب والشركاء من الدول المتوسطة الشريكة مؤهلين فقط في حالة توقيع بلادهم للاتفاقية الماليه مع المفوضية الاوروبية، قبل الموعد النهائي لغلاق الدعوه لمقترحات المشاريع. القائمة المحدثة للدول المتوسطيه الموقعة للاتفاقية المالية متاحه على الموقع الالكتروني www.enicbcmed.eu.

يستطيع مقدمي المشاريع للذين ليس لديهم مقرا رئيسيا ولكن مكتب أو بنية لامركزية مسجلة في المناطق المؤهلة المشاركة شريطة أن يكون هذا المكتب قد أنشئ منذ ما لا يقل عن سنتين قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم المقترحات ولديها القدرة على الإضطلاع بالتزامات قانونية وتحمل المسؤولية المالية¹⁰.

مشاركة الوزارات وغيرها من الإدارات العامة الوطنية للبلدان الواقعة خارج الأراضي المؤهلة ممكنه بشرط أن يتم تنفيذ النشاطات في ولفائدة المناطق المؤهلة للبرنامج. في حالة وجود وزارة أو إدارة وطنية عامة ممثلة على المستوى المحلي في الأراضي المؤهلة، ينبغي تنفيذ أنشطة المشروع من طرف الجهة المحلية.

المؤسسات المنشأة في المناطق المجاورة غير مؤهلة كمقدم للطلب في هذه الدعوة.

فقط وكل حاله على حدا، وباعتماد الفوائد الحقيقية لمقترح المشروع، يمكن ان تسمح لجنة المراقبة المشتركة بمشاركة المؤسسات من المناطق المجاورة، كشريك. في جميع الحالات، ميزانية الشركاء من المناطق المجاورة يجب ان لا تتجاوز 20% من المصاريف المباشرة للمشروع.

مقدمي الطلب والشركاء من منطقة لشبونه¹¹ يمكن التقديم فقط للهدف الشامل 1.

يمكن المؤسسات الدولية المشاركة كمقدم للطلب او شريك فقط اذا كان لها مكتب عامل في المناطق المؤهلة. على اية حال، لا ينطبق عليهم تحقيق شرط الحد الأدنى للشراكة حسب المناطق الجغرافية (القسم 4.4.2).

4.3.2 الحالة القانونية لمؤسسات مقدمي الطلب والشركاء

بحسب أحكام تعليمات البرنامج ENI وقواعد تنفيذ ENI-CBC (المذكورة اعلا) والاطر القانونية للاتحاد الاوروبي والوطنية الاخرى المطبقة، يمكن للهيئات العامة والخاصة¹² المنشأة في الدول المشاركة، بالاضافة الى المؤسسات الدولي، تقديم مقترحات للمشاركة.

¹⁰ يجب إثبات هذه الشروط من خلال تقديم الوثائق الداعمة (مثل القوانين، وأوراق التسجيل و / أو الوثائق الرسمية الأخرى) التي ستطلب أثناء عملية التقييم. إذا لم تكن الوثيقة مكتوبة بلغة رسمية في الاتحاد الأوروبي، يوصى بشدة، من أجل تسهيل التقييم، بتقديم ترجمة للأجزاء ذات الصلة من الوثائق، تثبت أهلية المقدم أو الشريك، إلى اللغة التي تم اختيارها للاقتراح.

¹¹ انظر البرنامج التشغيلي المشترك (JOP) - الفصل 1.2.2 عن المراكز الاقتصادية الرئيسية

¹² فيما يلي قائمة غير حصرية بالهيئات المؤهلة المحتملة: الإدارات والمؤسسات الوطنية؛ الهيئات اللامركزية مثل المناطق والإدارات والمقاطعات والبلديات؛ الهيئات المشتركة التي أنشأتها البلدان والمنظمات المشاركة (أي المجموعة الأوروبية للتعاون الإقليمي - EGTC) المنظمات الدولية، بما في ذلك

يجب على المؤسسات المعنية ان تحمل **الصفة القانونية** حسب الانظمة والقوانين والتعليمات الوطنية.

المؤسسات العامة، حسب الانظمة والقوانين والتعليمات الوطنية، تتضمن ايضا "**المؤسسة المحكومة بالقانون العام**" وحسب البند (4)2 للتوجيه 2014/24/EU. هي التي تحكمها القوانين العامة وتحقق الشروط التالية:

- انشئت لاهداف محددة لتحقيق احتياجات عامه، ليست لها الصفة الصناعية او التجارية؛
 - ذات صفة قانونية
 - يتم تمويلها، بشكل اساسي، من الدولة، السلطات الاقليمية والمحلية، او هيئات اخرى المحكومة بالقانون العام؛ او تخضع للاشراف الاداري لهذه السلطات؛ او لها مجلس اداره او اشراف اكثر من نصف اعضاء معينين من الدولة او السلطات المحلية؛ او هيئه اخرى محكومة بالقانون العام.
- الهيئات المحكومة بالقانون العام في الدول المتوسطة الشريكة هي تلك الهيئات التي يجب اتباع قوانين الشراء العامة، حسب القوانين العامه ذات العلاقة.

تعتبر **المؤسسات الخاصة** والشركاء مؤهله بشكل كامل في برنامج ENI CBC MED¹³.

عملا بالمادة 43 من اللائحة التنفيذية لللائحة المالية للميزانية العامة للاتحاد الأوروبي (لائحة المجلس الأوروبي رقم 2012/1268)، تعني **المنظمة الدولية**¹⁴ منظمات القطاع العام الدولي التي أنشأتها الاتفاقات الحكومية الدولية، والوكالات المتخصصة التي أنشأتها هذه المنظمات - قد يكون لهذه المنظمات نطاق عالمي أو إقليمي. المنظمات التي أنشئت بموجب قانون وطني ليست منظمات دولية (مثل المنظمات غير الحكومية الوطنية التي لديها عدة مكاتب إقليمية/قطرية). في حالات الشك، ومن أجل التأكد مما إذا كانت المنظمة مشمولة بالتعريف المذكور أعلاه، من الضروري تقييم طبيعة المنظمة بناء على الاسس القانونية للمنظمة (على سبيل المثال نظامها الأساسي و/أو الاتفاق الحكومي-الدولي الذي ينشئ المنظمة).

المنظمات الدولية التي تعمل بموجب القانون الدولي يمكنها التقديم للبرنامج فقط بناء على موافقتها الصريحة، بما يتماشى مع ما هو مطلوب من هيئات البرنامج المؤهلة، على جميع المتطلبات المستمدة من لوائح ENI CBC والأحكام الأخرى المطبقة في إطار برنامج حوض البحر المتوسط. ينطوي هذا القبول على عدم انطباق اتفاقات أخرى مع المفوضية الأوروبية على استخدام القواعد الخاصة بالمنظمة الدولية. يشمل ذلك -ولكن لا يقتصر - على ما يلي:

- القبول الكامل بأحكام البرنامج، بما في ذلك جميع المتطلبات المنصوص عليها في عقد المنحة ومرفقاته في إطار البرنامج ونظم الإدارة والرقابة؛

المنظمات الإقليمية وهيئات الأمم المتحدة والإدارات والبعثات والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية، بقدر ما تسهم في تحقيق أهداف لائحة ENI. وكالات الاتحاد الأوروبي التي تستوفي الشروط التي حددتها EC للمشاركة؛ (i) الهيئات العامة أو ما يعادلها أو شبه الحكومية أو السلطات المحلية أو الإدارات والاتحادات منها؛ (ii) الشركات والمؤسسات والمنظمات التجارية والخاصة الأخرى؛ (iii) المؤسسات المالية التي تقوم بمنح وتشجيع وتمويل الاستثمار خاصة في البلدان والمناطق الشريكة؛ (vi) الجهات الفاعلة غير الحكومية على النحو المحدد في النقطة التالية؛ الجهات الفاعلة غير الحكومية التالية: (1) المنظمات غير الحكومية؛ (2) المنظمات التي تمثل الأقليات القومية و / أو العرقية؛ (3) جماعات المواطنين المحليين ورايطات التجار؛ (4) التعاونيات، والنقابات، والمنظمات التي تمثل المصالح الاقتصادية والاجتماعية؛ (5) المنظمات المحلية (بما في ذلك الشبكات) المشاركة في التعاون والتكامل الإقليميين اللامركزي؛ (6) منظمات المستهلكين والمنظمات النسائية والشبابية والتعليم والبحث الثقافي والمنظمات العلمية؛ (7) الجامعات ومراكز / معاهد البحوث؛ (8) الكنائس والجمعيات والمجتمعات الدينية؛ (9) وسائل الإعلام؛ (10) الرابطة عبر الحدود والرابطة غير الحكومية والمؤسسات المستقلة.

¹³ البرنامج مفتوح أمام الهيئات العامة والخاصة المنشأة في البلدان المشاركة، والمنظمات الدولية" (JOP صفحة 134). بما أن الأشخاص الطبيعيين لم يرد ذكرهم في البرنامج التنفيذي المشترك JOP، فلا يسمح لهم بالمشاركة في طلبات تقديم العروض كمقدم طلب أو شريك.

¹⁴ المنظمات الدولية هي منظمات القطاع العام الدولية التي أنشأتها اتفاقات حكومية دولية فضلا عن وكالات متخصصة أنشأتها؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية، ومصرف الاستثمار الأوروبي EIB، وصندوق الاستثمار الأوروبي (EIF) تعتبر مؤسسات دولية.

- قبول عمليات التدقيق والفحص التي تجربها جميع الهيئات التي يحق لها تنفيذ هذه الضوابط في إطار البرنامج، بما في ذلك المفوضية الأوروبية والسلطة الإدارية وهيئة مراجعة الحسابات والمحكمة الأوروبية لمراجعي الحسابات والمكتب الأوروبي لمكافحة الغش، وكذلك السلطات الوطنية ذات الصلة إذا كانت المنظمة تقع في دولة عضو في الاتحاد الأوروبي. ان تخزين جميع الوثائق اللازمة لهذه التدقيق يجب أن يسمح بأدائها في المنطقة الجغرافية التي يغطيها البرنامج؛

سيتعين على المنظمة الدولية أن تقدم إعلانا صريحا ينص صراحة على أنها تضطلع بهذه الالتزامات. وستقدم السلطة الإدارية نموذج لهذا الإعلان.

بالإضافة إلى فئات مقدمي الطلبات والشركاء، قد يتضمن مقترح المشروع "أطراف ثالثة" على النحو التالي:

المساندين. هي المنظمات المساندة والتي قد تشارك في المشروع ولكنها لا يمكن أن تحصل على تمويل من المنحة. وقد تتم دعوتهم للمشاركة في أنشطة الشراكة والمشاريع ويتم تغطيه التكاليف ذات الصلة بالسفر والإقامة، من قبل الشركاء/مقدم الطلب. ليس على المساندين أن يستوفوا معايير الأهلية الجغرافية المذكورة سابقا. يجب أن يتم ذكر الشركاء المساندين بوضوح في النموذج الإلكتروني. لا يجب ان يتوافق دور المساندين مع دور المتعاقد من الباطن، مما يعني أن المساندين لا يمكنهم المشاركة في إجراءات الشراء التي يطلقها المشروع.

التعاقد بالباطن. إذا لم يتمكن شركاء المشروع أو المستفيد الرئيسي من إنجاز نشاط محدد للمشروع، يمكن الاستعانة بمصادر خارجية لهذا النشاط من خلال المقاولين من الباطن. مع ذلك، لن تشمل الأنشطة المخصصة للمقاولين من الباطن، تحت أي ظرف من الظروف، الجزء الأكبر من المهام الأساسية للمشروع. علاوة على ذلك، لا يمكن للمستفيد الرئيسي والشركاء أن يعملوا كمقاولين من الباطن لشركاء آخرين.

الممنوحون. هم المستفيدون من برامج المنح الفرعية التي ينفذها المشروع. وقد يكونون أشخاصا طبيعيين أو اعتباريين ويتعين عليهم أن يقيموا أو ينشئوا في منطقة البرنامج في البلدان المشاركة لمقدم الطلب والشركاء.

4.4 متطلبات محددة

4.4.1 المشاركة

يجب ان يتناول المقترح فقط هدفا موضوعيا واحدا (1) وأولوية واحده (1) حتى لو كان هنالك آثار متقاطعة مع أولويات أخرى.

تشارك المنظمة نفسها¹⁵ مرة واحدة فقط كمقدم طلب لكل أولوية. لا يوجد أي قيد للمؤسسات على المشاركة على مستوى الشريك. في حالة مشاركة مؤسسه في أكثر من مشروع واحد كمقدم طلب تحت نفس الأولوية، سيتم رفض جميع المشاريع المعنية المقدمة لتلك الأولوية.

يرجى ملاحظة أنه لا يمكن منح مقدم الطلب أكثر من منحتين كمستفيد رئيسي بموجب هذه الدعوة لتقديم المقترحات. وفي حالة اختيار أكثر من اقتراحين من نفس مقدم الطلب، ووفقا لقواعد هذه الدعوة، سيتم الاحتفاظ فقط بالمقترحين الأفضلين (أعلى العلامات) في القائمة التي سيتم تمويلها.

4.4.2. تكوين الشراكات

يجب أن تمثل شراكة المشروع ما لا يقل عن 3 بلدان مؤهلة، تتضمن بلد واحد على الأقل من دول الاتحاد الأوروبي المتوسطي (EUMC) وبلد واحد من البلدان المتوسطية الشريكة (MPC).

المنظمات الدولية، على النحو المحدد في القسم 4.3.2، لا تسهم في الوفاء بمتطلبات الشراكة المذكورة أعلاه.

يجب ألا تشمل الشراكة أكثر من (3) منظمات من نفس البلد.

لتيسير إقامة الشراكة، يوصى بشدة بالاتصال بنقاط الاتصال الوطنية المعنية.

كحد أقصى، يوصى (7) مؤسسات في الشراكة. ويوصى أيضا بتوزيع جغرافي متوازن.

4.4.3. متطلبات مالية محددة

عند إعداد الميزانية، يجب تخصيص ما لا يقل عن 50% من إجمالي التكاليف المباشرة للأنشطة التي سيتم تنفيذها في أقاليم البلدان المتوسطية الشريكة (انظر القسم 4.1). يستوفي هذا المعيار في الحالات التالية:

(أ) تخصيص ما لا يقل عن 50% من التكاليف المباشرة المدرجة في الميزانية للشركاء من البلدان المتوسطية الشريكة

أو

(ب) في حال كانت المخصصات المالية للشركاء من البلدان المتوسطية الشريكة أقل من النسبة الدنيا المذكورة، يبرر الفرق إلى الحد الأدنى البالغ 50% من خلال الأنشطة التي سينفذها مقدم الطلب و/أو الشريك/الشركاء من الاتحاد الأوروبي و/أو المنظمات الدولية في البلدان المتوسطية الشريكة. يجب بيان التكاليف المباشرة المدرجة في الميزانية وتبريرها في جدول الميزانية المخصص. وأثناء تنفيذ المشروع، ستقوم سلطة الإدارة برصد الإنجاز الفعلي لمستوى الإنفاق في البلدان المتوسطية الشريكة من أجل ضمان الامتثال لهذه القاعدة.

يمكن تخصيص ما لا يزيد عن 35% من إجمالي التكاليف المباشرة للمنظمة. يحدث الاستثناء الوحيد حين لا يوجد سوى شريك واحد من البلدان الشريكة المتوسطية الذي يمكن أن يدير 50% من إجمالي الميزانية.

يجب أن لا تتجاوز الموارد المالية المخصصة لمشاركة الشركاء من المناطق المجاورة 20% من مجموع التكاليف المباشرة المدرجة في ميزانية المشروع. يرجى الرجوع إلى القسم 4.1 لمعيار الأهلية الجغرافية.

¹⁵ أي كيان قانوني، مشار إليه في مرجع فقره الشركاء المؤهلين ووفقا للتشريعات الوطنية للبلدان المتوسطية الشريكة، التي تتوفر لها القدرات القانونية والاقتصادية والتقنية والبشرية والتي يتعهد بها الشخص الاعتباري ككل. يجب أن تنجم هذه الشروط عن وثائق داعمة (مثل القوانين وأوراق التسجيل و/أو الوثائق الرسمية الأخرى) التي تثبت القدرة على الوفاء بالالتزامات القانونية (توقيع العقود)، وتحمل المسؤولية المالية، وإدارة الموارد اللازمة لتحقيق الأغراض المعلنة (ستعتبر الإدارات العامة أو الجامعات منظمة واحدة ممثلة بشخص اعتباري واحد فقط على الرغم من استقلاليتها الوظيفية لوحداتها أو ودوائرها). سيتم التحقق من مشاركة كل منظمة في إطار الخطوة 1 (الملائمة وجودة التصميم) على أساس معلومات من بينها المعلومات التالية: رقم التسجيل الوطني (مثل ضريبة القيمة المضافة، والرمز الوطني، والضمان الاجتماعي، وما إلى ذلك)، واسم المنظمة واسم الممثل القانوني.

4.4.4. مدة المشروع

يجب ان لا تقل مدة المشروع المقدره عن 24 شهرا ولا تتجاوز 36 شهرا.

4.4.5. الامتثال لمعايير الأهلية

سيتم التحقق من الامتثال لمعايير الأهلية المدرجة في الجدول أدناه تلقائيا بواسطة النظام الالكتروني.

الحد الاعلى	الحد الادنى	متطلبات المشروع
€ 3.000.000	€ 1.000.000	مساهمة الاتحاد الاوروبي
90 %	50%	نسبة التمويل المشترك الاوروبي
50%	10 %	نسبة التمويل المشترك من الشركاء
€ 3.500.000	€ 1.111.111	التكاليف الاجمالية للمشروع
	3	عدد الدول المشاركة
	1	عدد المؤسسات من الدول المتوسطة الشريكة المشاركة
	1	عدد المؤسسات من دول الاتحاد الاوروبي الشريكة المشاركة
3		عدد المؤسسات من نفس الدولة
36	24 ¹⁶	المده (شهر)

4.5. الامتثال لأحكام المعونة المقدمة من الدولة

يلتزم مقدمو المشاريع والشركاء من الاتحاد الأوروبي بأحكام المعونة المقدمة من الدولة وفقا لما تنص عليه اللائحة التنفيذية للمفوضية الأوروبية رقم 2014/897 البنود 12 و 31 و 39 (تنطبق على المنظمات من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فقط)¹⁷.

علاوة على ذلك، ينبغي أن تؤخذ في الحسبان أحكام أي اتفاقات ثنائية بين البلدان المتوسطة الشريكة والاتحاد الأوروبي (على سبيل المثال، أن المعونة لا تشوه أو تهدد بتشويه المنافسة والتجارة بين الاتحاد الأوروبي والبلد الشريك المتوسطي المحدد)¹⁸.

على وجه الخصوص، تخضع الهيئات الخاصة والعامة، التي تعمل كمشغلين اقتصاديين، للقيود التالية:

¹⁶ يمكن لكل مشروع اعتبار المدة 24، 30، أو 36 شهر.

¹⁷ للحصول على تفاصيل حول الشروط الواجب توافرها في المساعدات الحكومية، يرجى الرجوع إلى "مذكرة حول مساعدات الدولة" التي نشرت مع هذه الدعوة لتقديم مقترحات.

¹⁸ في حالة تطبيق أحكام المعونة الحكومية على بلد معين من البلدان المتوسطة الشريكة، ستنتشر مذكرة إعلامية وطنية في الموقع الالكتروني للبرنامج. كما ستدرج قائمة البلدان المتوسطة الشريكة التي ينطبق عليها الحد الأدنى في "المذكرة بشأن المعونة الحكومية" التي تنشر مع هذه الدعوة.

- يجب ألا يتجاوز مبلغ التمويل العام الممنوح للأنشطة ذات الصلة التي تقدمها الدولة في المشروع الحدود التي وضعتها اللائحة الدنيا للمفوضية الأوروبية 2013/1407.

سيطلب من مقدمي المشاريع والشركاء من جميع اعضاء دول الاتحاد ومن مصر والاردن وتونس تقديم معلومات عن الأنشطة ذات الصلة بمساعدة الدولة، وذلك باستخدام شبكة تقييم ذاتي وتحميلها بالنموذج الالكتروني. يمكن الطلب لتقديم بيان إعانة من الدولة إلى المنظمات المعنية والمختارة اوليا للدعم، حسب الاحتياج.

4.6. التكاليف المؤهلة والميزانية

من مصلحة مقدم المشروع تقديم **تكلفة ميزانية واقعية وفعالة**. وعليه، عند اعداد الموازنة، يجب اخذ بعين الاعتبار بشده تعليمات أهلية المصاريف كما يلي:

4.6.1 التكاليف المؤهلة

اشاره الى احكام المادة 48 من تعليمات الاتحاد الاوروبي 2014/897 والبند 14 من الشروط العامة لعقد المنحة ولكي تعتبر مؤهلة، يجب على نفقات المشروع أن تفي بالمعايير التالية :

أ. يتم إنفاقها أثناء تنفيذ المشروع، ولا سيما

i. تكاليف خدمات وأشغال متعلقة بأنشطة منفذة خلال فترة تنفيذ المشروع. تكاليف لوازم تم تسليمها وتركيبها خلال فترة تنفيذ المشروع. توقيع عقد أو وضع أمر أو الدخول في أي التزام بنفقات خلال فترة تنفيذ المشروع لتقديم خدمات أو أعمال أو لوازم في المستقبل وبعد انتهاء فترة تنفيذ المشروع لا تحقق هذا الشرط. لا تعتبر التحويلات النقدية بين المستفيد الرئيسي و/أو الشريك (الشركاء) الآخرين تكاليف متكبدة؛

ii. ينبغي دفع التكاليف المتكبدة قبل تقديم التقارير النهائية. يجوز دفعها بعد ذلك، شريطة إدراجها في التقرير النهائي مع التاريخ المتوقع للدفع؛

iii. يستثنى من ذلك التكاليف التحضيرية المتكبدة بعد نشر الدعوة لتقديم المقترحات وقبل تقديم الاقتراح، والتكاليف المتصلة بالتقارير النهائية، بما في ذلك التحقق من النفقات والتقييم النهائي للمشروع، والتي يمكن تكبدها بعد فترة تنفيذ المشروع؛

iv. إجراءات منح العقود وأبرام العقود من قبل المستفيد الرئيسي والشريك (الشركاء) يمكن ان تبدأ قبل بدء فترة تنفيذ المشروع¹⁹.

ب. تم الإشارة إليها في الميزانية الإجمالية المقدرة للمشروع؛

ج. أنها ضرورية لتنفيذ المشروع.

د. يمكن تحديدها والتحقق منها ، ولا سيما يجري تسجيلها في السجلات المحاسبية للجهة المستفيدة أو الشركاء وتحديدا وفقا لمعايير المحاسبة المعمول بها في البلد الذي يوجد فيه المستفيد أو الشريك ووفقا للإجراءات المعتادة لحسابات تكاليف المستفيد أو الشريك ؛

هـ. أنها تتوافق مع متطلبات التشريعات الضريبية والاجتماعية المعمول بها؛

و. أنها معقولة ومبررة وتلبي متطلبات الإدارة المالية السليمة، ولا سيما فيما يتعلق بالاقتصاد والكفاءة؛

ز. أنها مدعومة بوثائق الإنفاق والدفع (مثل العقود والفواتير وإثباتات وثائق الدفع وما إلى ذلك).

¹⁹ إذا كان تنفيذ المشروع يتطلب شراء سلع أو أعمال أو خدمات من قبل المستفيد، ستطبق المواد من 52 إلى 56 من قواعد تنفيذ ENI (2014/897EU) فضلا عن تشريعات المشتريات العامة المعمول بها في أوروبا والمستوى الوطني. فيما يتعلق بإجراءات الشراء التي تقل قيمتها عن 60 000 يورو، تطبق القواعد والإجراءات الوطنية، وفقا للوضع القانوني للمستفيدين، وبالنسبة للبلدان المتوسطة الشريكة، مع محتويات اتفاقية التمويل المعنية. في جميع الحالات، تنطبق قواعد الجنسية والأصل المنصوص عليها في المادتين 8 و 9 من اللائحة التنفيذية رقم 2014/236، فضلا عن الأحكام المنصوص عليها في المادة 52.2 من ENI CBC IR، وغيرها، مبادئ الشفافية، والمنافسة العادلة للمقاولين المحتملين، والحاجة إلى تجنب أي تضارب في المصالح.

4.6.2. التكاليف غير المؤهلة

التكاليف التالية والمتعلقة بتنفيذ المشروع لا تعتبر مؤهلة:

- الديون وتكاليف خدمة الديون (الفائدة)
- المخصصات المتعلقة بالخسائر أو الخصومات؛
- التكاليف المعلنة من قبل المستفيد ومموله من ميزانية الاتحاد الأوروبي
- شراء أراضي أو مباني بقيمه تزيد عن 10% من المصاريف المؤهلة للمشروع صاحب العلاقة.
- خسائر ناجمة عن اسعار صرف العملات
- الرسوم والضرائب، بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة، إلا إذا كانت غير قابلة للاسترداد بموجب التشريعات الضريبية الوطنية ذات الصلة، ما لم ينص على خلاف ذلك في الأحكام المناسبة التي تم التفاوض بشأنها مع البلدان الشريكة في التعاون عبر الحدود، وفقا لأحكام اتفاقية التمويل ذات الصلة²⁰؛
- انتمانات لأطراف ثالثة.
- الغرامات والجزاءات المالية ونفقات التقاضي؛
- المساهمات العينية على النحو المحدد في المادة 14 (1) من قواعد التنفيذ ENI-CBC²¹.
- تكاليف الموقع الالكتروني للمشروع والشعار (انظر الجزء 2.6 "التواصل والاشهار" لمزيد من المعلومات).

4.6.3. هيكلية الموازنة

تقسم موازنة مقترح المشروع الى **تكاليف مباشرة وتكاليف غير مباشرة**.

التكاليف المباشرة يتم تنظيمها حسب الفئات التالية:

أ. **تكاليف التحضير** مؤهلة شريطة استيفاء الشروط التالية:

- أ. يتم تكبدها بعد نشر الدعوة لتقديم المقترحات وقيل تقديم الاقتراح؛
- ب. تقتصر على تكاليف السفر والإقامة للموظفين الذين يستخدمهم مقدم المشروع و/أو الشركاء؛
- ج. لا تتجاوز مبلغ 10.000 يورو على مستوى المشروع.
- د. تثبتها الوثائق الداعمة.

- ب. **الموارد البشرية (تكاليف الموظفين)** المتصلة بتكاليف الأنشطة التي لن ينفذها المستفيد الرئيسي والشركاء في حالة عدم تنفيذ المشروع، وتمثل المرتبات الإجمالية الفعلية بما في ذلك رسوم الضمان الاجتماعي والتكاليف الأخرى المتصلة بالأجور للموظفين المعيّنين بالمشروع. يجب ألا تتجاوز الرواتب والتكاليف الأخرى تلك التي يتحملها بالعادة المستفيد الرئيسي و/أو الشركاء، ما لم يثبت أن المبالغ الأعلى ضرورية لتنفيذ أنشطة المشروع؛
- ج. **تكاليف السفر والمعيشة**، التي يتوقع أن تغطي نفقات سفر الموظفين وغيرهم من الأشخاص المشاركين في المشروع. ينبغي ألا تتجاوز هذه التكاليف القيم التي يتحملها بالعادة المستفيد الرئيسي أو شركاؤه وفقا لقواعده وأنظمتها ولا المعدلات التي تنشرها المفوضية الأوروبية وقت المهمة إذا تم تسديدها على أساس مبالغ مقطوعة أو تكاليف الوحدة أو تمويل المعدل الثابت. يمكن الاطلاع على معدلات المفوضية الأوروبية على الرابط التالي:

²⁰ للحصول على تفاصيل حول ضريبة القيمة المضافة والضرائب المنصوص عليها في اتفاقات التمويل، يمكن ان يشير مقدمو الطلبات والشركاء المحتملون إلى المذكرة المتعلقة بأحكام وطنية محددة.

²¹ تعرف المساهمة العينية بأنها أي موارد غير مالية مجانية. لا تعتبر تكلفة الموظفين المعيّنين في مشروع أو برنامج مساهمة عينية وتعتبر نفقات مؤهلة.

http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/implementation/per_diems/index_en.htm

- د. **البنية التحتية** استثمارات صغيرة يمكن أن تكون مؤهلة (مثل محطات الطاقة الشمسية، محطات معالجة النفايات العضوية، وما إلى ذلك). يجب أن توصف بعناية وتبرر في الأقسام ذات الصلة في نموذج الطلب، وذلك من أجل تقييمها. على وجه الخصوص، من الضروري إبراز أثرها البيئي المحتمل في الأقاليم المعنية (انظر القسم 3 من استمارة الطلب)؛
- هـ. **المعدات واللوازم** تشمل تكاليف الشراء أو الإيجار للمعدات واللوازم (الجديدة أو المستعملة) والمواد المستهلكة²²؛
- و. **تكاليف الخدمات** بسبب متطلبات عقد المنحة (التحقق من النفقات الخارجية، أنشطة المعلومات والنشر، التقييمات²³، الترجمة، وما إلى ذلك) وتكاليف الخدمات المالية (ولا سيما تكاليف التحويلات المصرفية والضمانات المالية). يجب أن تكون متوافقة مع أسعار السوق الحالية؛
- ز. **التكاليف الأخرى**

منح فرعية يمكن توقعها في الميزانية لتقديم الدعم المالي إلى أطراف ثالثة متضمنه في المقترح، وينبغي أن تكون مبررة حسب الأصول ومتوافقة مع أحكام المعونة المقدمة من الدولة (نظام الحد الأدنى) على النحو المشار إليه في الفقرة 4.5. يتعين على مقدم الطلب تقديم معلومات عن كيفية إدارة إجراءات المنح الفرعية ومعايير الاختيار والعدد المتوقع للمنح الفرعية التي سيتم منحها، والمستفيدين النهائيين والآثار المتوقعة. يتعين إدراج المنح الفرعية في بند الميزانية "التكاليف الأخرى" مع القيود التالية:

- أ. يمكن منح 30% كحد أقصى من إجمالي التكاليف المباشرة كمنح فرعية؛
- ب. الحد الأقصى لمبلغ المنحة الفرعية لكل طرف ثالث هو 60.000 يورو.

التكاليف غير المباشرة تشمل:

أ. **التكاليف الإدارية** هي التكاليف غير المباشرة التي يتكبدها المستفيد الرئيسي وشركائه. قد تكون مؤهلة للتمويل الثابت، تحدد بحد أقصى 7% من إجمالي التكاليف المباشرة المؤهلة والمقدرة باستثناء التكاليف المتكبدة فيما يتعلق بتوفير البنى التحتية، شريطة أن يحسب المعدل على أساس عادل ومنصفه ويمكن التحقق منها. سوف توفر سلطة الإدارة جدول لدعم طريقة الحساب. بما أنها تعتبر تكاليف غير مباشرة للمشروع، تلك التكاليف المؤهلة التي قد لا يتم تحديدها كتكاليف محددة مرتبطة مباشرة بتنفيذ المشروع ولا يجوز حجزها مباشرة وفقاً لشروط الأهلية الموصوفة سابقاً. لا يجوز أن تشمل التكاليف غير المؤهلة المشار إليها في القسم 4.6.2. أو أبة تكاليف معلنة بالفعل تحت بند تكلفة آخر أو أي عنوان في ميزانية المشروع. ستتم الإشارة إلى نسبة السعر الموحد الموافق عليها في عقد المنحة. لن يطلب أي وثائق داعمة إضافية لتبرير هذه التكاليف أثناء إعداد التقارير الدورية. مع ذلك، قد تطلب سلطة الإدارة معلومات للتحقق من طريقة الحساب الفعلية خلال فترة تنفيذ المشروع.

ب. **احتياطي الطوارئ**. يجوز إدراج احتياطي طوارئ لا يتجاوز 3% من التكاليف المؤهلة المباشرة المدرجة في ميزانية المشروع²⁴. لا يمكن استخدامها إلا بتصريح كتابي مسبق من السلطة الإدارية.

²² وفقاً للمادة 8 من قواعد التنفيذ المشتركة لـ ENI (اللائحة (EC) 2014/236)، جميع الإمدادات المشتراة ذات منشأ من بلد مؤهل (EU, ENI, IPA & EEA). مع ذلك، فإنها قد تنشأ من أي بلد عندما تكون كمية اللوازم التي سيتم شراؤها أقل من 100.000 يورو. لأغراض هذه اللائحة، يعرف مصطلح "المنشأ" في المادتين 23 و 24 من لائحة المجلس (EEC) رقم 92/2913 (1) وغيرها من القوانين التشريعية للاتحاد التي تحكم المنشأ غير التفضيلي.
²³ يجب ألا تتجاوز تكاليف التحقق من النفقات الخارجية 3% من إجمالي تكاليف الميزانية المؤهلة.

4.6.4. سعر الصرف

وفقا للمادة 67 من قواعد التنفيذ بشأن استخدام اليورو على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 4.8.3 من قواعد التنفيذ المشتركة، يتم تحويل النفقات المتكبدة بعملة غير اليورو، من قبل المستفيدين من المشروع، إلى اليورو باستخدام سعر الصرف المحاسبي الشهري للمفوضية للشهر الذي قدمت فيه النفقات لمدقق الحسابات لفحصها والتحقق منها من كل مطالبة ماليه. تتوفر أسعار الصرف للمفوضية الأوروبية على الرابط التالي:

http://ec.europa.eu/budget/contracts_grants/info_contracts/inforeuro/index_en.cfm

4.6.5. مصادر التمويل

ينبغي أن تحدد الميزانية مصادر التمويل المتوقعة لتنفيذ المشروع، بما في ذلك:

- مساهمة البرنامج ENI التي لا يمكن أن تتجاوز 90% من إجمالي تكاليف المشروع المؤهلة.
- التمويل المشترك (ما لا يقل عن 10% من مجموع التكاليف المؤهلة) التي يتم توفيرها بموارد خاصة أو من مصادر عامة أو خاصة بخلاف ميزانية الاتحاد الأوروبي وصندوق التنمية الأوروبي. التمويل المشترك العيني غير مؤهل. يمكن اعتبار تكاليف الموظفين المبلغ عنها في إطار فئة تكاليف الموارد البشرية على أنها تمويل مشترك.
- سيتم خصم أي إيرادات أخرى تولدها أنشطة المشروع من المنحة²⁵.

4.6.6. مبدأ عدم الربح

وفقا للمادة 125 (3) من اللائحة المالية (اللائحة التنفيذية 2012/966)، لا يجوز أن يكون للمنح غرض أو تأثير في تحقيق ربح في إطار المشروع. لا ينطبق ذلك على جملة أمور منها:

- أ. منح دراسية أو بحثية أو تدريبية تدفع للأشخاص الطبيعيين؛
- ب. الدعم المباشر الآخر المدفوع للأشخاص الطبيعيين المحتاجين، مثل العاطلين عن العمل واللاجئين؛
- ج. المنح المنخفضة القيمة (أقل من 60 000 يورو)، مثل المنح الفرعية.

عندما يتم تحقيق ربح، يحق لسلطة الإدارة استرداد النسبة المئوية من الأرباح من مساهمة الاتحاد الأوروبي في التكاليف المؤهلة التي يتكبدها المستفيد بالفعل لتنفيذ المشروع. يعرف الربح بأنه "فائض من المتحصلات على التكاليف المؤهلة التي وافقت عليها السلطة الإدارية عند تقديم طلب دفع الرصيد".

4.7. المقترحات غير المؤهلة

مقترحات المشاريع المتعلقة فقط أو أساسا بالأنشطة التالية تعتبر غير مؤهلة:

- المشاركة الفردية في حلقات العمل والحلقات الدراسية والمؤتمرات؛
- منح دراسية فردية للدراسات أو الدورات التدريبية؛
- الأنشطة الأكاديمية والبحثية البحتة والموجهة؛
- دراسات؛

²⁴ يسمح باستخدام احتياطي الطوارئ، على سبيل المثال، في حالة التقلبات الاستثنائية في أسعار الصرف التي تحول دون شراء السلع أو الأعمال أو الخدمات التي يحتاج إليها المشروع.

²⁵ مراجعة البرنامج التشغيلي المشترك JOP فقره 4.10.1

- المؤتمرات التي تتم لمره واحدة: يمكن تمويل المشاركة بالمؤتمرات إذا كانت جزءا من مجموعة أوسع من الأنشطة التي سيتم تنفيذها في فترة تنفيذ المشروع. لهذه الأغراض، فإن الأنشطة التحضيرية لمؤتمر ما ونشر أعمال المؤتمر لا تشكل في حد ذاتها "أنشطة أوسع نطاقا".

لتجنب أي "تمويل مزدوج"، تعتبر المشاريع التي تمويلها بالفعل مبادرات الاتحاد الأوروبي الأخرى أو الجهات المانحة الأخرى غير مؤهلة. لتحقيق هذه الغاية يجوز لسلطة الإدارة إجراء أي مشاورات تراها مناسبة.

4.8. حالات الاستبعاد

سيتم استبعاد المتقدمين والشركاء من المشاركة في هذه الدعوة لتقديم مقترحات أو من وهب المنح إذا كانوا في أي من الحالات التالية²⁶:

- أ. تم إفلاسهم أو تصفيتهم، أو إدارة شؤونهم من قبل المحاكم، أو دخولهم في ترتيبات مع الدائنين، أو تعليق الأنشطة التجارية، أو موضوع إجراءات تتعلق بتلك المسائل، أو في حالة مماثلة نتيجته عن الإجراء المماثل المنصوص عليه في التشريعات أو الأنظمة الوطنية؛
- ب. أن يكونوا أو أشخاصا يتمتعون بسلطات التمثيل أو اتخاذ القرارات أو السيطرة عليهم قد أدينوا بجريمة تتعلق بسلوكهم المهني بحكم صادر عن سلطة مختصة في دولة عضو بالاتحاد تتمتع بقوة المقاضاة؛
- ج. أنهم مذنبون لسوء السلوك المهني الخطير وثبت من خلال أي وسيلة يمكن لسلطة الاداره أن يبررها؛
- د. لم تفي بالتزامات تتعلق بدفع اشتراكات الضمان الاجتماعي أو دفع الضرائب وفقا للأحكام القانونية للبلد الذي أنشئت فيه أو البلد الذي سيجري فيه المشروع؛
- هـ. أن يكون هم أو أشخاص يتمتعون بسلطات التمثيل أو اتخاذ القرارات أو السيطرة عليهم صدر عليهم حكم قضائي له سلطة التنفيذ بسبب الاحتيال أو الفساد أو الاشتراك في تنظيم إجرامي أو غسل الأموال أو أي نشاط آخر غير مشروع، يضر بالمصالح المالية للاتحاد الأوروبي؛
- و. أعلن انه شكل إخلالا خطيرا بالعقد بسبب عدم الامتثال لالتزاماته التعاقدية فيما يتعلق بإجراءات الشراء أو أي إجراء وهب منح آخر تمويله ميزانية الاتحاد الأوروبي؛
- ز. فشل في تسديد سلطة الإدارة و/أو المفوضية الأوروبية لأي مبلغ مستحق فيما يتعلق ب ENPI و/أو أي برنامج آخر يموله الاتحاد الأوروبي؛
- ح. عرضة لتضارب المصالح²⁷؛

²⁶ العودة الى البند 45 من تعليمات (EU) No 897/2014

²⁷ المادة 57 (4) من اللائحة المالية للاتحاد الأوروبي (رقم 2012/966):

"يوجد تضارب في المصالح عندما تتعرض الممارسة غير المتحيزة والموضوعية لمهام الشخص المالي أو أي شخص آخر، على النحو المشار إليه في الفقرة 1، للخطر بأسباب تتعلق بحياة عائلية أو عاطفية أو تقارب سياسي أو وطني أو مصلحة اقتصادية أو أي مصلحة أخرى اهتمام مشترك مع المستلم".

المادة 32 من قواعد تطبيق اللائحة المالية (رقم 2012/1268):

"الأعمال التي يحتمل أن تشكل تضاربا في المصالح والإجراءات (المادة 57 من اللائحة المالية)

1 - الأفعال التي يحتمل أن تتأثر بتضارب المصالح بالمعنى المقصود في المادة 57 (2) من النظام المالي يمكن أن تتخذ، في جملة أمور، أحد الأشكال التالية دون مساس بتأهلها لأنشطة غير مشروعة بموجب المادة 141:

(أ) منح نفسه أو غيره مزايا مباشرة أو غير مباشرة غير المبررة؛

(ب) رفض منح المستفيد حقوقا أو مزايا يستحقها ؛

(ت) ارتكاب أفعال غير مشروعة أو غير قانونية أو عدم القيام بالأعمال إلزامية.

- ط. مذنبون في التحريف في تقديم المعلومات المطلوبة من قبل سلطة الادارة كشرط للمشاركة في الدعوة لتقديم مقترحات أو فشل في توفير هذه المعلومات؛
- ي. محاولة الحصول على معلومات سرية أو التأثير على لجنة اختيار المشروع أو الاعضاء الأخرى المشاركة في عملية تقييم الدعوات الحالية أو السابقة لتقديم المقترحات.
- في الحالات المشار إليها في النقاط (أ) و (ج) و (د) و (و) ينطبق الاستبعاد لمدة سنتين من وقت حدوث الانتهاك. وفي الحالات المشار إليها في البندين (ح) و (ط)، ينطبق الاستبعاد لمدة أربع سنوات من تاريخ الإخطار بالحكم.

في "إعلان مقدم الطلب" يجب على المتقدمين أن يعلنوا أنهم لا يقعون في أي من الفئات المذكورة أعلاه (أ إلى ط).

أي محاولة للحصول على معلومات سرية أو للتأثير على المقيمين أو الموظفين من سلطة الاداره خلال عملية التقييم سوف يؤدي إلى تنحية المشروع.

لن تكون الإيضاحات المقدمة في مرحلة التقييم قادرة بأي حال من الأحوال على تغيير المحتوى الأولي لاستمارة الطلب. سيتم استبعاد المتقدمين في حال ثبت أنه مذنب بتضليل سلطة الادارة أو المقيمين من خلال تقديم معلومات كاذبة يتم أخذها في الاعتبار في عملية التقييم، أو إذا لم يبلغوا المقيمين بشأن القضايا التي من شأنها أن تؤدي إلى قرار مختلف من المقيمين أو موظفي سلطة الادارة.

5. التقييم

5.1. إجراءات الاختيار

تقدم المقترحات القياسية في مرحلة واحدة.

لن ينظر في الاختيار إلا للمقترحات التي تستوفي الشروط المسبقة التالية:

1. تم تقديمه بالكامل وبجميع أجزائه باستخدام النظام الإلكتروني.
2. تم الوفاء بالموعد النهائي المحدد في الدعوة لتقديم المقترحات.
3. وضع اما بالانكليزية أو بالفرنسية.

يتم تنفيذ عملية الاختيار بخطوتين مختلفتين.

الخطوة 1

أ. التحقق الإداري (الامتثال للمعايير المعلن عنها في القسم 4)

أما الأفعال الأخرى التي يحتمل أن تتأثر بتضارب المصالح فهي الأفعال التي يمكن أن تضر بالأداء المحايد والموضوعي لواجبات الشخص، من بين أمور أخرى، المشاركة في لجنة تقييم إجراءات مشتريات عامة أو إجراءات منح عندما يكون الشخص مباشرة أو بشكل غير مباشر، يستفيد من الناحية المالية من نتيجة هذه الإجراءات.

2 - يفترض وجود تضارب في المصالح إذا كان مقدم الطلب أو المرشح أو المناقص عضوا في الموظفين المشمولين بالنظام الأساسي للموظفين، ما لم يؤذن اشتراكه في الإجراء مسبقا من قبل رئيسه.

3 - في حالة تضارب المصالح، يتم اتخاذ التدابير المناسبة لتفادي أي تأثير غير مبرر للشخص المعني على العملية أو الإجراء المعني."

ب. التقييم الاستراتيجي:

- الملائمة
- جودة التصميم

الخطوة 2

أ. التقييم التشغيلي:

- القدرة التشغيلية والمالية،
- الفعالية
- الاستدامة
- فعالية التكلفة.

ب. التحقق من أهلية منظمات مقدمي الطلبات والشركاء

5.2. المنهجية والنقاط

سيقوم خبراء مستقلون خارجيون بإجراء التقييم النوعي (الاستراتيجي والتشغيلي) للمقترحات حسب معايير منح العقود. سيتم تقييم إلى أي مدى يستوفي كل اقتراح المعايير المحددة. سيستند هذا التقييم إلى المعلومات الواردة في النموذج الإلكتروني فقط. لذلك، فإن الخبراء سوف يفترضون فقط المعلومات الواردة صراحة في الأقسام ذات الصلة في النموذج، كما هو مبين في جدول التقييم أدناه. كما سيتم النظر في المعلومات ذات الصلة التي تظهر في أقسام أخرى بشرط أن يعطي المزيد من المعلومات للتقييم. عند إجراء التقييم، سيتم استخدام منهجية مشتركة ومجموعة من العلامات. سيتوافق إطار التقييم مع المعايير التالية:

التقييم	إجمالي النقاط
جيد جدا	5
جيد	4
مقبول	3
رديء	2
ضعيف	1

- جيد جدا:** يعالج المقترح بنجاح جميع الجوانب ذات الصلة بالمعيار. أية أوجه القصور هي ثانوية.
- جيد:** تتناول المقترح المعيار بشكل جيد للغاية، ولكن يوجد عدد قليل من أوجه القصور.
- مقبول:** يتناول المقترح المعيار بشكل جيد، ولكن هنالك العديد من أوجه القصور.
- ضعيف:** يتناول المقترح المعيار بشكل واسع، ولكن هنالك نقاط ضعف كبيرة.

ضعيف جدا: لا يعالج المعيار بشكل كاف، أو هناك نقاط ضعف متأصلة وخطيرة.

اعلى نقطه	معايير المنح
30	الصلة
20 فقط للخطوة 1	جودة التصميم
20	القدرة التشغيلية والمالية
20	الفعالية
15	الاستدامة
15	فعالية التكلفة

بالنسبة لكل معيار من معايير المنح، تشمل شبكة التقييم أقسام فرعية محددة. لتقييم كل قسم فرعي واحد أو أكثر، ينبغي معالجة أسئلة وتقييمها من 1 إلى 5 نقاط. النتيجة الكلية للتقييم هي مجموع علامات كل قسم. سيتم احتساب مدى الملائمة فقط خلال الخطوة 1 وسيتم نقل درجتها إلى الخطوة الثانية، في حين أن درجة جودة التصميم سوف تؤخذ في الاعتبار فقط بالخطوة 1. بعد الخطوة الثانية، قد يحصل المقترح على درجة أقصاها 100 نقطة.

خلال التقييم الاستراتيجي والنوعي، سيتم تطبيق الحدود القصوى في إطار معايير الملائمة وجودة التصميم والقدرة التشغيلية. إن لجنة اختيار المشروع (PSC) -التي أنشأتها لجنة المراقبة المشتركة (JMC)- مكونة من ممثل واحد وبديل واحد لكل بلد مشارك - تتحمل بشكل جماعي مسؤولية اختيار المشاريع، كذلك الإشراف واستعراض نتائج العمل الذي تم إنجازه من قبل مقيمين داخليين وخارجيين.

سيعمل موظفوا السلطة الإدارية والسكرتاريا التقنية المشتركة والمكاتب الفرعية كمقيمين داخليين لإجراء الفحص الإداري، في حين يجري تعيين المقيمين الخارجيين المكلفين بالتقييمات النوعية وفقا للمعايير التي وضعتها لجنة المراقبة المشتركة (JMC). على وجه الخصوص، يوافق PSC على تقارير التقييم بعد كل خطوة من التقييم، ويبيت في قائمة مقترحات المشاريع المدرجة والمقدمة إلى لجنة المراقبة المشتركة التي ستتخذ قرار المنح. لكل الاعضاء حقوق تصويت متساوية ويتم تعيينه على أساس وظيفي. يجب أن يكون محايدا وخاليا من تضارب المصالح وأن يمتلك القدرات التقنية والإدارية اللازمة لإبداء رأي مستنير بشأن المقترحات.

لقد اعتمدت لجنة المراقبة المشتركة التوجيهات والقواعد والإجراءات التفصيلية المتعلقة بدور PSC وعملية التقييم بعد بدء الدعوة لتقديم المقترحات.

5.3. الخطوة 1

5.3.1. الفحص الإداري

سيتم تقييم جميع المقترحات المقدمة رقمياً أولاً فيما يتعلق بامتثالها للمتطلبات المفصلة في القسم 4. إذا لم يستوف المقترح معايير الأهلية، سيرفض الاقتراح على هذا الأساس.

سيتم النظر فقط في المقترحات التي تجتاز الفحص الإداري من خلال الامتثال لجميع المعايير المدرجة في "قائمة المراجعة الإدارية" لخطوات التقييم التالية (انظر الجدول أدناه):

قبل إرسال مقترحك، الرجاء التحقق من أن كل نقطة من النقاط التالية هي كاملة وتستوفي المعايير التالية:	تملاً من قبل مقدم الطلب	
	لا	نعم
الفحص الإداري		
1. جميع الاحتياجات الموجودة في الفصل 4 مستوفاه.		
2. تم تحميل النسخة الالكترونية او الممسوحة ضوئياً للتصريح من قبل مقدم الطلب في نظام التقديم الالكتروني. على ورقة مروسة و/او ومختومه ومترخة وموقعة.		
3. جميع المعلومات الاجبارية والمطلوبة مذكوره في تصريح مقدم الطلب.		
4. النسخة الالكترونية او الممسوحة ضوئياً لبيان الشريك من الشركاء تم تحميلها على النظام وهي: <ul style="list-style-type: none"> • على ورق مروس او مختوم • مترخة • موقعة. 		
5. جميع المعلومات المطلوبة والاجباريه موجوده في بيان الشريك.		
6. اذا كان هنالك منظمه دوليه مشاركته، النسخة الالكترونية او الممسوحة ضوئياً لبيان المنظمه الدوليه تم تحميلها على النظام الالكتروني وهي: <ul style="list-style-type: none"> • على ورق مروس او مختوم • مترخة • موقعة. 		
7. جميع المعلومات المطلوبة والاجباريه موجوده في بيان المنظمة العالمية.		

<p>8. كان هنالك شركاء مساندين مشاركين، النسخة الالكترونية او الممسوحة ضوئيا لبيان الشركاء المساندين تم تحميلها على النظام الالكتروني وهي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • على ورق مروس او مختومة • مترخة • موقعة. 		
<p>9. جميع المعلومات المطلوبة والاجباريه في بيان الشركاء المساندين موجوده.</p>		
<p>10. الوثائق التالية الاجبارية يجب تعبئتها حسب النموذج المزود من البرنامج ويجب تحميلها مع النموذج الالكتروني للطلب:</p> <ul style="list-style-type: none"> • حساب التكاليف الادارية (لمقدم الطلب والشركاء) • نموذج القدرة المالية (لمقدم الطلب والشركاء) • درجات التقييم الذاتي لمساعدات الدولة 		
<p>11. الفحص البيئي: يملأ القسم 3 من النموذج الإلكتروني (فقط للمقترحات في إطار أولويات البرنامج 1.1؛ 1.2؛ 1.3؛ 4.1؛ 4.2؛ 4.3؛ 4.4)</p>		

أي تناقض أو عدم امتثال يتم تحديده أثناء الفحص الإداري سيؤدي إلى رفض المقترح. مع ذلك، في حالة وجود أخطاء طفيفة أو تناقضات في شكل إلكتروني و/أو الوثائق المقدمة، وبعد إخطار من قبل السلطة الإدارية، سيتم منح مقدمي الطلبات 14 يوماً تقويميا لتقديم التوضيحات.

ستطلب التوضيحات فقط عندما تكون المعلومات المقدمة غير واضحة، مما يحول دون قيام السلطة الإدارية بإجراء تقييم موضوعي. لن يتم طلب وثائق مفقودة مما سيؤدي إلى رفض المقترح.

ينطبق الشيء نفسه في حالة طلب السلطة الادارية من مقدم الطلب معلومات محددة للامتثال للتحري البيئي. في الواقع، عند تقييم سلطة الادارة للقسم 1.6.2 الاستدامة البيئية، وبغض النظر عن الأولوية التي يتم تناولها، قد يطلب من أي مقدم الطلب ملء القسم 3 الفحص البيئي.

سيتم طلب التوضيح فقط عبر البريد الإلكتروني من الشخص الذي يتعامل مع مقدم الطلب المشار اليه في الاستمارة الإلكترونية. سيؤدي عدم تقديم توضيحات خلال المهلة المحددة إلى رفض المقترح على هذا الأساس.

تقوم سلطة الإدارة بإبلاغ لجنة المراقبة المشتركة JMC ولجنة اختيار المشاريع PSC بنتائج الفحص الإداري.

5.3.2. التقييم الاستراتيجي

سيتم تقييم المقترحات التي اجتازت الفحص الإداري على أساس معايير المنح الاستراتيجية التالية: الملائمة وجودة التصميم.

يتم تعريف كل معيار من معايير المنح من خلال عدة أسئلة كما هو محدد في شبكات التقييم، والمعروضه هنا، والتي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار من قبل مقيمين خارجيين عند تحليل الاقتراح.

الجدول 1. الملائمة

30	أكبر علامه فرعية	المرجعية بالنسبه الى القسم في الطلب	1. الملائمة
	5	1. ملخص المشروع 1. الملائمة 2.1. الإطار المنطقي 1.4. التوجهات الرئيسية	1.1. لماذا وكيف يكون المقترح ذا صلة على مستوى حوض البحر المتوسط لتحقيق الهدف الشامل المناظر للبرنامج، ولا سيما الهدف الموضوعي والأولية التي قدم بموجبها؟ إلى أي مدى يؤخذ في الاعتبار بناء القدرات المؤسسية والتعاون بين الشعوب؟
	5 (2x)	1.2. الأثر عبر الحدود 1.3. التغير المتوقع.	1.2. هل للمقترح قيمة مضافة حقيقية لعبر الحدود؟ ولماذا يلزم التعاون لتحقيقه في جميع الأقاليم المعنية؟ ما مدى صلة المقترح، من وجهة عبر الحدود، للمساهمة في التحديات المشتركة والاحتياجات الخاصة في جميع الأقاليم المعنية؟
	5	1.5. المجموعات المستهدفة 1.6. القضايا الشاملة	1.3. ما مدى الوضوح بتحديد الاختيار الاستراتيجي للمجموعات المستهدفة والمستفيدين النهائيين؟ هل يحدد الاقتراح احتياجاتهم على نحو مناسب مع مراعاة القضايا الشاملة لعدة قطاعات؟
	5	1.7. الابتكار	1.4. هل يظهر المقترح حلولاً قيمة و/أو جديدة أو مبتكرة تتجاوز الممارسة القائمة في القطاع و/أو في المنطقة المعنية؟
	5	1.8. التآزر	1.5. هل تظهر أوجه التآزر مع المبادرات الأخرى بشكل جيد ومن المرجح أن تستغل مع آثار محتملة في أقاليم الشركاء المعنيين؟

* سيتم ضرب النقاط في 2 وفقاً لأهميتها

يتم تطبيق الحد الأدنى 30/18 لمعايير الملائمة.

الجدول 2. جودة التصميم

20	أكبر علامه فرعية	المرجعية بالنسبه الى القسم في الطلب	2. جودة التصميم
	5	1.5 المجموعات المستهدفة 2.1 الإطار المنطقي	1.2 هل تتسق مخرجات المشروع مع احتياجات الفئات المستهدفة؟
	5	2.1 الإطار المنطقي 2.1.2 النتائج والمؤشرات المتوقعة 2.1.3 نتائج المشروع والمخرجات 2.2 المخاطر المحتملة والظروف الخارجية 2.4 الميزانية لكل مجموعة عمل	2.2 هل ممكن قياس مؤشرات النتائج كمياً وقابلة للتحقيق مع الموارد المالية المخطط لها؟

	5	<p>2.1.2 النتائج والمؤشرات المتوقعة 2.1.3 نتائج المشروع والمخرجات 2.1.2 النتائج المتوقعة والمؤشرات (على مستوى المشروع) 2.3.3 الكفاءات والخبرات 2.3.4 الشركاء المساندون.</p>	<p>2.3 هل تتسق اختصاصات الشركاء وخبراتهم وكفاءتهم مع إسهامهم في إيصال المخرجات وتحقيق النتائج المتوقعة؟</p>
	5	<p>2.1.3 نتائج المشروع والمخرجات 1.3 التغيير المتوقع 2.5 نظرة عامة على الأنشطة</p>	<p>2.4 هل من المرجح أن تسهم المخرجات المتوقعة في تحقيق النتائج المتوقعة والاثار المرغوبه؟ هل الإطار الزمني لتقديم المخرجات المقترحة مرتبط منطقيا ومخطط منطقيا؟</p>

يتم تطبيق الحد الأدنى من 20/12 لجودة التصميم.

نتيجة للتقييم ووفقا للمعايير أعلاه يمكن للمقترح الحصول على الحد الأقصى مجموعه 50 نقطة. وبالنظر إلى الحدود الدنيا المدرجة في إطار الملائمة (30/18) وجودة التصميم (20/12)، فإن المقترحات التي تحصل على درجة 30 نقطة وأكثر سيتم تقييمها بشكل أكبر.

لذلك، فإن المقترحات التي لا تفي بهذه الحدود الدنيا ستفرض على هذا الأساس.

سيقوم المقيمون الخارجيون بتقديم توصية إلى لجنة اختيار المشاريع للموافقة على التقييم مع تعليقات محددة لتبرير الدرجات. لجنة اختيار المشاريع - بدعم من مقيمين خارجيين - مسودة قائمة لكل أولوية بالمشاريع مصنفة حسب الدرجة الكلية.

يتم تخفيض قائمة المقترحات، وفقا للترتيب، إلى أولئك الذين يبلغ مجموع تمويلهم المطلوب ضعف الميزانية المتاحة لهذه الدعوة على الأقل، مع مراعاة المقادير المالية الإرشادية المتوقعة لكل أولوية.

توافق لجنة اختيار المشاريع على تقرير التقييم المتعلق بالملائمة وجودة التصميم والذي سيرسل إلى لجنة المراقبة المشتركة. بعد الموافقة على المقترحات التي تم اختيارها مسبقا من قبل لجنة المراقبة المشتركة، تنشر سلطة الإدارة على الموقع الإلكتروني للبرنامج نتائج الخطوة 1.

يمكن للمتقدمين اللذين تم رفض طلباتهم ويقدر حدوث مخالفات خلال الخطوة 1 تقديم طعن خطي إلى السلطة الإدارية في غضون 15 يوما تقويميا من تاريخ نشر النتائج على موقع البرنامج. ولن تؤخذ في الاعتبار أية شكوى ترسل إلى السلطة الإدارية بعد الموعد النهائي المحدد.

يجب على سلطة الإدارة الرد على شكوى المدعي خلال 15 يوما تقويميا من تاريخ استلام الشكوى.

5.4 الخطوة 2

5.4.1 التقييم التشغيلي

باستخدام نفس المنهجية التي تم وصفها سابقا، سيقوم المقيمون الخارجيون حاليا بتقييم المقترحات المدرجة في القائمة المختصرة فيما يتعلق بقدراتهم التشغيلية والمالية والفعالية والاستدامة وفعالية التكلفة.

سيتم تسجيل درجة معايير "الملائمة" تلقائيا في شبكة التقييم النهائية للتقييم التشغيلي.

30	الملائمة - نقل نقاطها من خطوة التقييم 1.
----	--

سيستخدم المقيمون الخارجيون شبكات التقييم التالية لتقييم معايير المنح المتبقية:

الجدول 3. القدرة التشغيلية والمالية

20	أكبر علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	3. القدرة التشغيلية والمالية (الشراكة) الحد الأدنى: 12
	5	2.1 الإطار المنطقي 2.4 الميزانية لكل حزمة عمل 2.3 - الشراكة	3.1 هل تم تحديد أدوار ومهام مقدم الطلب والشركاء بوضوح؟ هل يساهم جميع الشركاء بشكل فعال في تحقيق النتائج المتوقعة وبشكل متنسق مع قاعدة 50%؟
	5	2.3.3 الكفاءات والخبرات.	3.2 هل يكمل الشركاء بعضهم البعض من حيث الكفاءات والخبرات لتحقيق جميع النتائج المتوقعة؟
	5	4 القدرة التشغيلية والمالية 4.1 مقدم الطلب وشركاء التفاصيل.	3.3 هل لدى مقدم الطلب والشركاء موارد كافية لتنفيذ المشروع؟ (قدرات إدارية)
	5	4.1 الخطة المالية التفصيلية لمقدم الطلب والشركاء.	3.4 هل يتمتع مقدم الطلب والشركاء بقدرة مالية مستقرة وكافية لضمان التدفق النقدي أثناء تنفيذ المشروع؟ في حالة الشركاء من القطاع الخاص، هل تظهر المعلومات الواردة في استمارة الطلب القدرة المالية الكافية، ولا سيما فيما يتعلق بمبلغ المنحة التي ستدار ²⁸ ؟

الجدول 4. الفعالية

20	أكبر علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	4. الفعالية
	5	5 فعالية 5.1 وصف المشروع التفصيلي: حزمة العمل 1	4.1 هل منهجية الإدارة والتنسيق المقترحة واضحة وفعالة فيما يتعلق بأنشطة المشروع؟
	5	1.3 التغيير المتوقع 1.5 لمجموعات المستهدفة، والمستفيدين النهائيين والاحتياجات 2.1.2 النتائج والمؤشرات المتوقعة	4.2 هل تم تحديد مؤشرات النتائج المتوقعة للمشروع بشكل واقعي فيما يتعلق بأنشطة المشروع المخطط لها، الأقاليم المعنية والمجموعات المستهدفة المحددة؟
	5	2.5 نظرة عامة على المخرجات المخطط تحقيقها 5 الفعالية	4.3 هل خطة العمل واضحة وممكنة؟ هل الخطة الزمنية واقعية وهل تتضمن

²⁸ للحصول على تفاصيل تقييم القدرة المالية والتشغيلية، يرجى الرجوع إلى "مذكرة بشأن القدرات المالية والتشغيلية" المنشورة مع هذه الدعوة لتقديم مقترحات.

		5.2 نظرة عامة على تخطيط الأنشطة المتوقعة	أنشطة ومخرجات في تسلسل زمني منطقي؟
	5	5 فعالية 5.1 وصف المشروع التفصيلي - حزمة العمل 2	4.4 هل استراتيجية الاتصالات مصممة بشكل جيد؟ هل الأنشطة المتوقعة كافية وفعالة من حيث التكلفة لرفع مستوى الوعي لدى الفئات المستهدفة والجمهور العام؟

جدول 5. الديمومه.

15	اكبر علامه فرعية	المرجعية بالنسبه الى القسم في الطلب	5. الديمومه
	5	6 - الاستدامة 6.1 - التأثير 6.2 - تأثيرات مضاعفة	5.1 هل من المحتمل أن يكون للمقترح آثار مضاعفة؟ على أي مستوى (المحلي، الإقليمي، الوطني و/أو حوض المتوسط؟) بالإضافة إلى ذلك، هل يتوقع المشروع إجراءات واستراتيجيات فعالة لضمان نقل ورسملة نتائجه؟
	5 (X2) *	1.6.2 - الاستدامة البيئية 3 - الفحص البيئي 6.3 - الآثار طويلة الأجل للنتائج المتوقعة 6.4 - التأثيرات البيئية	2-5 هل النتائج المتوقعة للمشروع مستدامة: - ماليا (كيف سيتم تمويل النتائج بعد انتهاء المشروع؟) - مؤسسيا (هل سيكون هناك هيكل مؤسسية تسمح باستمرار النتائج في نهاية المشروع؟ هل سيكون هناك "ملكية" لنتائج المشروع في كل من الدول الأوروبية والدول الشريكة المتوسطة؟) - على مستوى السياسات (حيثما ينطبق ذلك) (ما هو الأثر الهيكلي للمشروع - على سبيل المثال، هل سيؤدي ذلك إلى تحسين التشريعات، مدونات قواعد السلوك، الأساليب وما إلى ذلك؟) - بيئيا (حيثما ينطبق) (هل سيكون للمشروع آثار خارجية بيئية؟ ²⁹)

* سيتم ضرب النقاط في 2 وفقا لأهميتها

الجدول 6 - فعالية التكلفة

15	اكبر علامه فرعية	المرجعية بالنسبه الى القسم في الطلب	6. فعالية التكلفة
	5	7 - فعالية الميزانية والتكلفة 7.2 - الجدول 2 التوزيع بين حزم العمل والمؤسسات 5 - الفعالية	6.1 هل التوزيع المالي لكل حزمة عمل يتفق مع الأنشطة والمخرجات المتوقعة؟ هل التكاليف واقعية وضرورية ومبررة؟

²⁹ تشير الحالات الخارجية إلى الحالات التي يفرض فيها تأثير إنتاج أو استهلاك سلع وخدمات تكاليف أو فوائد على الآخرين التي لا تنعكس في الأسعار المفروضة على السلع والخدمات المقدمة". المصدر: منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية <https://stats.oecd.org/glossary/detail.asp?ID=3215>

		5.1 - وصف المشروع التفصيلي	
	5	2.1.2 - النتائج المتوقعة والمؤشرات 7 فعالية الميزانية والكلفة 7.1 - الجدول 1 تكاليف المخرجات لكل مؤسسة 7.2 - الجدول 2 التوزيع بين حزم العمل والمؤسسات 7.3 - الجدول 3 توزيع فئات التكلفة لكل مؤسسة	6.2 هل النسبة بين التكاليف المقدرة والتقدير الكمي للنتائج المتوقعة مرضية؟
	5	2.5 - نظرة عامة على المخرجات المخطط تحقيقها 5.1 - وصف المشروع التفصيلي 7 فعالية الميزانية والتكلفة 7.1 - الجدول 1 تكاليف المخرجات لكل مؤسسة 7.2 - الجدول 2 التوزيع بين حزم العمل والمؤسسة	6.3 هل الميزانية - بما في ذلك الخطة المالية - مصممة وموزعة بشكل جيد بين الشركاء؟ هل تم توزيعها منطقيا على طول مدة المشروع لضمان تسليم المخرجات وإدارة التدفق النقدي للمشروع في الوقت المناسب؟

يتم تطبيق الحد الأدنى 20/12 لقدرة المالية والتشغيلية (المعيار 3). بمجرد الانتهاء من جميع التقييمات، سيقوم المقيمون الخارجيون بتقديمها إلى لجنة اختيار المشاريع لإنشاء قوائم الترتيب النهائية. ستكون المشروعات التي ستوصي بها لجنة اختيار المشاريع للتمويل هي المشاريع التي تجاوزت جميع الحدود الدنيا وسجلت أعلى علامة. سيعتمد عدد المشاريع التي سيتم تمويلها على الميزانية المتاحة (انظر القسم 2-2). سيتم إبلاغ جميع المتقدمين بنتائج التقييم، من خلال نشر النتائج على الموقع الإلكتروني للبرنامج.

5.4.2 التحقق من أهلية مقدمي الطلبات والمنظمات الشريكة

سوف تحقق سلطة الإدارة إذا ما كانت منظمات مقدمي الطلبات والشركاء تحقق المتطلبات المدرجة بالفقرة 4.3، كما هو معلن في نموذج الطلب وفي الإعلانات الإلزامية، من خلال تحليل الوثائق الداعمة. لن تطلب السلطة الإدارية هذه الوثائق إلا للمتقدمين والشركاء الذين تم إدراج مقترحاتهم في القائمة المختصرة ومن المرجح أن يتم تمويلها وفقا لقائمة التصنيف النهائية.

سيطلب من مقدمي الطلبات تقديم الوثائق التالية:

1. ورقة الكيان القانوني، التي تم استكمالها وتوقيعها من قبل مقدم الطلب.
2. النظام الأساسي أو بنود المنظمة المقدمة³⁰ والشريكة³¹ التي تثبت مركزها القانوني. لا ينطبق هذا الالتزام على المنظمات الدولية التي وقعت اتفاقا إطاريا مع المفوضية الأوروبية³². يمكن للمتقدمين الذين اجتازوا عملية الأهلية بموجب الدعوات السابقة لبرنامج ENPI CBC MED الرجوع إلى القوانين/الوثائق الرسمية التي تم تقديمها بالفعل، شريطة عدم تغيير

³⁰ إذا كان مقدم الطلب و / أو (أ) الشريك هيئة عامة أنشأها قانون، يجب تقديم نسخة من القانون المذكور.
³¹ عندما تكون اتفاقية مجلس أوروبا رقم (124) بشأن الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، يتم تحديد الجنسية على أساس الأدلة الرسمية الصادرة عن البلد المعني بموجب الاتفاقية المذكورة.

<http://conventions.coe.int/Treaty/Commun/QueVoulezVous.asp?NT=124&CM=8&DF=07/03/2011&CL=ENG>

³² يمكن الاطلاع على قائمة بالاتفاقات الإطارية ذات الصلة على العنوان التالي:

http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/financing/international_organisations/other_international_organisations/index_en.htm

- وضعهم القانوني. لن يتم تمكين هذا الخيار إلا بناء على قرار من السلطة الإدارية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أيضا طلب وثيقة تسجيل وطنية في حالة الشك فيما يتعلق بالمكان المحدد لمقدم الطلب/الشركاء.
3. تكوين مجلس الإدارة أو أي وثيقة أخرى ذات صلة (حيثما كان ذلك ملائما) تثبت أن الشخص الذي وقع على الإعلانات كان مخولًا قانونًا للتوقيع على هذه الوثائق.
4. استمارة تحديد الهوية المالية لمؤسسة مقدم الطلب المعتمدة من البنك الذي سيتم تحويل الدفعات إليه. يجب أن يكون هذا البنك موجودا في البلد المسجل فيه مقدم الطلب.
5. يتم تضمين اتفاقية الشراكة الموقعة من قبل مقدم الطلب وجميع الشركاء.
6. تقرير المراجعة الخارجية³³ للحسابات السنوية الصادر عن المدققين القانونيين لمقدم الطلب للسنوات المالية الثلاث الأخيرة المتاحة.
7. التقرير الرسمي للمراجعة الخارجية للحسابات من جميع المنظمات الشريكة³⁴، الذي أدلى به مدققون قانونيون لحسابات الشركاء السنوية للسنوات المالية الثلاث الماضية، إن وجدت. ويتعين على تلك الكيانات التي لا يطلبها القانون الوطني إصدار هذه التقارير السنوية الرسمية أن تقدم الحسابات السنوية للسنوات المالية الثلاث الأخيرة التي وقعها الممثل القانوني. وفي التقرير، يجب الإشارة إلى و / أو إبراز البيانات المتعلقة بالقدرة المالية (أي للشركات، مجموع الدخل السنوي، وصافي الدخل (الأرباح والخسائر)، والأموال الخاصة، ومجموع الخصوم.
- ينبغي أن يتم أيضا تقديم الإعلان من قبل المقدم، بيانات الشرك، بيانات المنظمات الدولية، وبيان (شركاء) الشركاء المساندين التي سبق تقديمهم إلكترونيا ورقيا، وسيتم التحقق منها. وإذا كانت هذه الوثائق مفقودة، فسيتم رفض الاقتراح على هذا أساس.
- يجب تقديم جميع الوثائق الداعمة المذكورة أعلاه في شكلها الأصلي، باستثناء الوثائق المدرجة في النقطتين 2 و 3.
- عندما لا تكون الوثيقة مكتوبة بلغة رسمية في الاتحاد الأوروبي، يجب إرفاق ترجمة باللغتين الانكليزية أو الفرنسية للأجزاء ذات الصلة. عندما تكون هذه الوثائق بلغة رسمية من لغات الاتحاد الأوروبي غير إحدى لغات الدعوة لتقديم المقترحات (الانكليزية أو الفرنسية)، يوصى بشدة، من أجل تسهيل التقييم، بتوفير ترجمة للأجزاء ذات الصلة من الوثائق، لثبوت أهلية مقدم الطلب والشريك، إلى اللغة المختارة للاقتراح.
- إذا لم يتم تقديم اي من الوثائق الداعمة (المذكوره اعلاه) خلال المهلة المحددة من قبل سلطة الادارة، سيتم رفض المقترحات على هذا الأساس.
- في حالة وجود أخطاء طفيفة أو عدم توافق في الوثائق المقدمة، سيتم منح المتقدمين 14 يوما تقويميا لتقديم توضيحات أو مكملات.
- سيتم التأكد من المركز القانوني للشركاء الموجودين في أقاليمهم من قبل السلطات الوطنية المعنية في كل بلد مشارك.
- إذا تثبت عدم أهلية مقدم الطلب او شريك، سيتم رفض المشروع على هذا الاساس

³³ لا ينطبق هذا على الإدارات والهيئات العامة (بما في ذلك الهيئات التي يحكمها القانون العام) والمنظمات الدولية.

³⁴ انظر الملاحظة 31

5.5. الفحص البيئي

تم فحص برنامج ENI CBC MED للتحقق من آثاره المحتملة على البيئة وفقا للتوجيه الأوروبي EC / 42/2001، وبالتشاور مع جميع السلطات البيئية المتوسطة التي أشارت إليها البلدان المشاركة. يمكن الاطلاع على نتائج هذا الفحص على الموقع الإلكتروني للبرنامج (www.enicbcmed.eu).

استنادا إلى نتائج هذا الفحص، ستكون هناك حاجة إلى جميع المقترحات لإدراج أي مخرجات (نتائج) للمشروع ذات تأثير بيئي محتمل، وتأثيراتها المحتملة الموجبة و/أو السلبية المباشرة أو غير المباشرة. هذه المعلومات جزء من أقسام "الاستدامة البيئية" الإلزامية من استمارة الطلب.

علاوة على ذلك، سيطلب من تلك المقترحات المقدمة في إطار أولويات معينة (مثلا 1.1 و 1.2 و 1.3 و 4.1 و 4.2 و 4.3 و 4.4) تقديم معلومات إضافية، حيث تم تحديدها من بين تلك التي يمكن أن يكون لها أثر بيئي (انظر القائمة المرجعية A). على أية حال، يمكن أن تطلب سلطة الادارة مزيد من المعلومات (بما في ذلك القائمة المرجعية A) أيضا لأي اقتراح مقدم في إطار أولويات أخرى.

استنادا إلى المعلومات الواردة في "الفحص البيئي" - قائمة A - يمكن أن يطلب من المتقدمين فوراً ملء "الأثار البيئية" -قائمة (B)- (على سبيل المثال في حالة وجود مكون للبنية التحتية). بمجرد تقييم هاتين القائمتين، قد تطلب سلطة الادارة من مقدمي الطلبات الذين تم اختيارهم مسبقاً مزيداً من التفاصيل مع الوثيقة الداعمة، على النحو المحدد في القائمة C في نموذج التقديم. في الواقع، تلك المقترحات التي تحتاج إلى تقييماً بيئياً أكثر تفصيلاً وطلبات المشاريع التي تتضمن مكوناً للبنية التحتية بما لا يقل عن مليون يورو (وفقاً للمادة 43 من قواعد التنفيذ) يجب ان تقدم ما يلي:

أ. وصف تفصيلي للاستثمار في البنية التحتية وموقعه؛

ب. وصف تفصيلي لمكون بناء القدرات في المشروع، باستثناء الحالات المبررة حسب الأصول؛

ج. دراسة جدوى كاملة أو ما يعادلها نفذت تضمنت تحليل الخيار، والنتائج، ومراجعة مستقلة للجودة.

د. تقييم أثرها البيئي امتثالاً للتوجيه 92/2011 / EU الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي، وبالنسبة للبلدان المشاركة والتي هي أطراف فيها، فإن اتفاقية UM/ECE Espoo الخاصة بتقييم الأثر البيئي في إطار عابر للحدود بتاريخ 25 شباط 1991؛

هـ. إثبات ملكية المستفيدين أو الوصول إلى الأرض؛

و. رخصة البناء.

ينبغي تقديم الوثائق المذكورة أعلاه لإجراء تقييم بيئي أكثر تفصيلاً مع الوثائق الداعمة (انظر الفقرة 5.4.2). يجوز للسلطة الإدارية، في حالات استثنائية ومبررة حسب الأصول، أن تقبل تقديم الوثائق المشار إليها في الفقرة (و) لاحقاً.

بعد تلقي جميع هذه الوثائق، يمكن أن تطلب سلطة الادارة استشارة السلطات البيئية الوطنية المعنية، تحدد تدابير التخفيف أو ترفض المشروع أيضاً.

بوجه عام، تم تحديد أربعة مستويات للفحص البيئي على النحو التالي:

- الاستدامة البيئية
- جميع المقترحات مطلوب منها تحديد النواتج التي قد يكون لها أثر إيجابي/سلبى على البيئة.
- استرجاع سلطة الادارة المحتوى وقد تطلب المزيد من المعلومات/الوثائق، حسب الحالة.

المستوى

الأول

<p>المستوى الثاني</p> <p>الفحص البيئي - قائمة التحقق A</p>	<p>• المقترحات المقدمة في إطار إحدى الأولويات التالية: 1.1، 1.2، 1.3، 4.1، 4.2، 4.3، 4.4</p> <p>مطلوب منها أيضا ملء قائمة التحقق A.</p> <p>• قد تطلب سلطة الادارة ملء قائمة التحقق هذه لأي اقتراح مقدم ضمن أولويات أخرى.</p>
<p>المستوى الثالث</p> <p>الآثار البيئية - قائمة التحقق B</p>	<p>• المقترحات التي تحتاج إلى مستوى أكبر من التقييم مطلوب منها صياغة قائمة التحقق B.</p> <p>• بناء على المعلومات المقدمة، قد تتطلب سلطة الادارة ملء قائمة التحقق C.</p>
<p>المستوى الرابع</p> <p>التقرير البيئي - قائمة التحقق C</p>	<p>• المقترحات التي تحتاج إلى تقييم أكثر تفصيلا وتلك التي تتضمن بنية تحتية لا تقل عن مليون يورو (وفقا للمادة 43 من قواعد التنفيذ) يجب تقديم قائمة التحقق C.</p>

5.6. الإخطار بقرار لجنة المراقبة المشتركة

استنادا إلى التحقق من الوثائق الداعمة من قبل السلطة الإدارية ووفقا لقائمة الترتيب، تعد لجنة اختيار المشروع توصياتها في تقرير التقييم، بما في ذلك جدول لكل أولوية يدرج فيها المقترحات حسب درجاتها وضمن المغلف المالي المتاح لكل أولوية، فضلا عن قائمة احتياطية وفقا لنفس المعايير.

يحال تقرير التقييم إلى لجنة المراقبة المشتركة من قبل سلطة الادارة. سترسل سلطة الادارة تقرير التقييم مع قائمة الترتيب النهائية للمشروعات إلى المفوضية الأوروبية للتشاور بين-الخدمات، والتي ستعرض نتائجها على لجنة المراقبة المشتركة.

أما بالنسبة للمقترحات التي تتطلب مستوى أكثر تفصيلا من التقييم البيئي، فيجب أن يتم ملء القسم 6.4 التاثيرات البيئية. وكبديل، قد تطلب سلطة الادارة ملء "التحليل البيئي المتعمق" وهو امر ملزم للمشروعات ذات مكون للبنية التحتية لا يقل عن مليون يورو. (المادة 43.2 من القانون الداخلي رقم 2014/897). المقترحات، والتي بعد كل مراحل الفحص البيئي، لا تزال من المحتمل أن تلحق الضرر بالبيئة سيتم التوصية برفضها من قبل سلطة الادارة إلى لجنة اختيار المشاريع.

تتخذ لجنة المراقبة المشتركة القرار النهائي بشأن قائمة المشاريع التي اقترحتها لجنة اختيار المشاريع. سيتم إبلاغ المفوضية الأوروبية وفقا لذلك. عندما تقرر لجنة المراقبة المشتركة عدم اتباع كل أو جزء من توصيات لجنة اختيار المشروع، فإنها تبرر قرارها كتابيا. سترسل السلطة الإدارية هذا القرار إلى المفوضية الأوروبية.

سيتم إخطار مقدمو الطلبات (بموجب الخطوتين 1 و 2) خطيا بقرار لجنة المراقبة المشتركة النهائي بشأن مقترحاتهم. سيتم إبلاغ سبب (أسباب) القرار السلبي من خلال رسالة تفسيرية من السلطة الإدارية بدعم من السكرتاريه التقنية المشتركة.

5.7. إجراءات الاعتراض

يجوز للمتقدمين اللذين تم رفض مقترحاتهم ويتوقعون مخالفات حدثت خلال الخطوة 1 و/أو 2 تقديم طعن خطي إلى السلطة الإدارية مع خطاب رسمي في غضون 30 يوما تقويميا من تاريخ الإخطار بالرفض. لا يستطيع مقدم الطلب توجيه أي شكوى مباشرة إلى أي مؤسسة أخرى. لن تؤخذ في الاعتبار أية شكوى ترسل إلى السلطة الإدارية بعد الموعد النهائي المحدد.

يجب على سلطة الإدارة الرد على شكوى المدعي خلال 20 يوما تقويميا من تاريخ استلام الشكوى.

يجب على مقدمي الطلبات تبرير شكواهم على النحو الواجب. لا تقبل السلطة الإدارية الطلبات غير المبررة لإعادة التقييم. إذا وجدت السلطة الإدارية شكوى مقدم الطلب مبررة، أو لم تتمكن من تسوية النزاع مع المدعي على مستواه، ينبغي أن تحيل القضية إلى لجنة المراقبة المشتركة. قرارات لجنة المراقبة المشتركة نهائية.

5.8. الجدول الزمني الإرشادي لإجراءات الاختيار³⁵

الجدول الزمني الإرشادي (أيام)	الإجراء
45	1. الخطوة 1 - الفحص الإداري والتقييم الاستراتيجي
20	2. تحليل لجنة اختيار المشاريع PSC والقرار
20	3 - تحليل لجنة المراقبة امشتركة JMC والقرار
5	4 - معلومات لجميع مقدمي الطلبات (من خلال الموقع الالكتروني للبرنامج) بشأن نتائج الخطوة 1
30	5. إجراءات الاستئناف
	6 - التقييم التشغيلي
	7. تقديم المستندات الداعمة الإلزامية (الأصلية) فقط لمقدمي الطلبات الذين تم اختيارهم مسبقا
35	8. التحقق من الوثائق الداعمة الإلزامية (بالتعاون مع أعضاء لجنة اختيار المشاريع) والتقييم النهائية
20	9. تحليل لجنة اختيار المشاريع PSC والقرار
20	10 - استشارة المفوضية الأوروبية وتحليل لجنة المراقبة المشتركة JMC والقرار
5	11 - المعلومات المقدمة إلى مقدمي الطلبات (من خلال الموقع الالكتروني للبرنامج) بشأن نتائج الخطوة الثانية
20 + 30	12. إجراءات الاستئناف إلى سلطة الاداره
30	13 - توقيع عقود المنح
	إجمالي أيام التقويم = 280 = 9 أشهر

1 نشر الدعوة لتقديم المقترحات والموعد النهائي لتقديم استمارة الطلب: 90 يوما تقويميا من تاريخ نشر الدعوة لتقديم المقترحات. في غضون هذا الموعد النهائي، سيتعين على المتقدمين والشركاء التسجيل على النظام الإلكتروني، وملء استمارة الطلب، وتحميل الوثائق الإلزامية.

³⁵ اعتمادا على عدد المقترحات الواردة. الحساب بناء على 800/700 مقترح وارد تقريبا.

- 2 الفحص الإداري والتقييم الاستراتيجي (فقط الملائمة والتصميم): حوالي 45 يوما بالإضافة إلى النقطة 1. أولاً يتم إجراء فحص إداري من قبل المقيمين الداخليين. ثم يقوم المقيمون الخارجيون باستكمال التقييم الاستراتيجي. سترد نتائج القوائم الإدارية وترتيب القوائم حسب الأولوية الناتجة عن التقييم الاستراتيجي في تقرير التقييم.
- 3 من المقرر أن تستكمل لجنة اختيار المشاريع تحليل واتخاذ قرار بشأن مسودة تقرير التقييم في غضون 20 يوماً تقويمياً تقريباً. سيطلب من أعضاء لجنة اختيار المشاريع النظر في نتائج التحقق الإداري، بالإضافة إلى التقييم النوعي لمدى ملائمة وتصميم المقترحات التي اجتازت الفحص الإداري.
4. ستشرع لجنة المراقبة المشتركة في تحليل نتائج إجراءات الاختيار وتتخذ قرارها بشأن قائمة مرتبة بالمشاريع المختارة سلفاً.
5. نشر النتائج وإجراءات الاستئناف: حوالي 90 يوماً تقويمياً من الموعد النهائي للتقديم.
6. سيطلب من مقدمي الطلبات الذين تم اختيارهم مسبقاً تقديم جميع المستندات الداعمة الإلزامية خلال 30 يوماً تقويمياً. في الوقت نفسه، ستبدأ إجراءات التقييم التشغيلي بشأن جميع المقترحات المختارة سلفاً.
7. التحقق من الوثائق الداعمة الإلزامية - (بالتعاون مع أعضاء لجنة اختيار المشاريع) وتقدير التقييم النهائي سيتم تنفيذهما في 45 يوماً تقويمياً.
8. من المقرر أن تستكمل لجنة اختيار المشاريع تحليل واتخاذ قرار في غضون 20 يوماً تقويمياً وأن يتضمن، كما هو الحال بالنسبة للنقطة 3، استعراضاً لنتائج التقييم الإداري والنوعي.
9. القرار النهائي لاستشارة المفوضية الأوروبية ولجنة المراقبة المشتركة بشأن قائمة المشاريع المقرر تمويلها: 205 يوماً تقويمياً من الموعد النهائي لتقديمها.
10. إجراءات الطعن والتوقيع على عقود المنحة: المتوقع 50 (+30) يوماً بعد صدور قرار لجنة المراقبة المشتركة. يجوز للسلطة الإدارية أن تحدث الجدول الزمني الإرشادي أثناء إجراء الاختيار. في هذه الحالة، سينشر الجدول الزمني المحدث على الموقع الإلكتروني للبرنامج: www.enicbcm.edu.

5.9 الشروط المطبقة على تنفيذ المشروع

- بعد قرار منح المنحة، سيتم دعوة المستفيد لتوقيع عقد بناء على نموذج عقد المنحة. بتوقيعه على إعلان مقدم الطلب، سيقبل المقدم الشروط التعاقدية المنصوص عليها في عقد المنحة في حالة منح المنحة.